مجلس الأمن

مؤقت

السنة الرابعة والسبعون

الجلسة ٨٥٤٣

الثلاثاء، ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٩، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس	الشيخ الصباح	(الكويت)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد كوزمين
	ألمانيا	السيد هويسغن
	إندونيسيا	السيد دجاني
	بلجيكا	السيد بيكستين دو بيتسويريفا
	بولندا	السيدة فرونيتسكا
	بيرو	السيد ميسا – كوادرا
	الجمهورية الدومينيكية	السيد سينغر ويزينغر
	جنوب أفريقيا	السيد ماتجيلا
	الصين	السيد ما جاوشو
	غينيا الاستوائية	السيدة ميلي كوليفا
	فرنسا	السيد دولاتر
	كوت ديفوار	السيد أدوم
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد آلين
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد كوهين

جدول الأعمال

حماية المدنيين في النزاع المسلح

الأشخاص المفقودون في النزاعات المسلحة

رسالة مؤرخة ٣ حزيران/يونيو ٢٠١٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للكويت لدى الأمم المتحدة (S/2019/458)

1917028 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

إقرار جدول الأعمال

أُقرّ جدول الأعمال.

حماية المدنيين في النزاع المسلح

الأشخاص المفقودون في النزاعات المسلحة

رسالة مؤرخة ٣ حزيران/يونيو ٢٠١٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للكويت لدى الأمم المتحدة (S/2019/458).

الرئيس: وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو إلى المشاركة في هذه الجلسة ممثلي البلدان التالية: أذربيجان، الأردن، أرمينيا، إسبانيا، إستونيا، إسرائيل، ألبانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، آيسلندا، إيطاليا، بالاو، البحرين، البرتغال، بلغاريا، الجبل الأسود، الجزائر، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جورجيا، جيبوتي، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السودان، السويد، سويسرا، صربيا، الصومال، طاجيكستان، العراق، عمان، فنلندا، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المملكة العربية السعودية، النرويج، النمسا، هنغاريا، اليونان

ووفقا للمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، أدعو مقدمي الإحاطتين التاليين إلى المشاركة في هذه الجلسة: السيدة رينا غيلاني، مديرة شعبة العمليات والدعوة في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة، والسيد بيتر ماورير، رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

وينضم السيد ماورير إلى هذه الجلسة عن طريق التداول بالفيديو من جنيف.

يبدأ مجلس الأمن الآن النظر في البند المدرج في جدول أعماله.

أود أن أوجه انتباه أعضاء المجلس إلى الوثيقة S/2019/458 التي تتضمن رسالة مؤرخة ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للكويت لدى الأمم المتحدة، يحيل بها ورقة مفاهيمية بشأن البند قيد النظر.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2019/475 التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته البلدان الواردة في القائمة المعروضة أيضا على أعضاء المجلس.

إن المجلس مستعد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه. سأطرح مشروع القرار للتصويت عليه الآن.

أجرى التصويت برفع الأيدي.

المؤيدون

الاتحاد الروسي، ألمانيا، إندونيسيا، بلجيكا، بولندا، بيرو، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، الصين، غينيا الاستوائية، فرنسا، كوت ديفوار، الكويت، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

الرئيس: حصل مشروع القرار على ١٥ صوتا مؤيدا. اُعتمد مشروع القرار بالإجماع بوصفه القرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩).

أعطي الكلمة الآن للسيدة غيلاني.

السيدة غيلاني (*تكلمت بالإنكليزية*): يسرني أن أدلي بهذا البيان بالنيابة عن منسق الإغاثة في حالات الطوارئ، السيد مارك لوكوك.

ونرحب أيما ترحيب بالمناقشة اليوم واتخاذ القرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩) بشأن الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة. وبالقدر ذاته من الأهمية، يؤكد القرار التزام أطراف النزاع بالحيلولة

دون فقدان الأشخاص وتوضيح مصيرهم إذا أصبحوا في عداد المفقودين. وهو ليس قرارا سابقا لأوانه. فلا تزال أعدادٌ المفقودين في حالات النزاع المسلح مثيرة للجزع. وربما تحتجزهم الأطراف المتحاربة وتضعهم في أماكن سرية حيث يمكن أن يلقوا حتفهم في نهاية المطاف. وربما يكونون ضحايا للإعدام خارج نطاق القضاء وتخبأ جثثهم في مقابر مجهولة. وفي بعض الأحيان ربما يكون هؤلاء مجرد مدنيين فارين من العنف من أجل سلامتهم، وفتيات وفتيان منفصلين عن أسرهم، أو مسنين أو أشخاص ذوي إعاقة غير قادرين على الفرار أو تركوا وراء الفارين. وربما يكون هؤلاء من المدنيين أو المقاتلين الذين يلقون حتفهم أثناء القتال ويتم التخلص من رفاتهم أو يساء التصرف معها.

وأيا تكن الظروف، فمما لا شك فيه أن أسر المفقودين ستكون في حالة من اليأس المطلق لعدم معرفتها بمصير أحبائها أو أماكن وجودهم. وعندما يكون الشخص المفقود المعيل الوحيد للأسرة فإن الأثر الاقتصادي لذلك سيكون مدمرا لها. وفي بعض الحالات، يجد أقارب المفقودين صعوبة كبيرة في الزواج مرة أخرى، أو المطالبة بالورثة أو الحصول على إعانات وإعادة بناء حياتهم بسبب العقبات القانونية والإدارية التي تواجههم. وعلاوة على ذلك، ربما يعوق الغضب وعدم اليقين احتمالات إعادة بناء النسيج الاجتماعي للطوائف والمجتمعات المتضررة من النزاعات.

وعلى الرغم من عدم وجود إحصائيات شاملة للمفقودين في حالات النزاع، فإننا نعلم بأن الحالة مزرية. فعلى سبيل المثال – وكما سيستمع المجلس إلى رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر – فقد فتحت اللجنة الدولية تحقيقات بشأن ما يزيد على ١٠ ٠٠٠ حالة للأشخاص المفقودين فيما يتعلق بالنزاع السوري. وتلقت المنظمة أيضا ١٣ ٠٠٠ طلب للدعم في العثور على الأقارب المفقودين من أسر في نيجيريا. وفي ميانمار وجنوب السودان واليمن أبلغت هيئات الأمم المتحدة عن حالات الاختفاء القسري للأشخاص وحرمانهم من حريتهم، إلى جانب العديد من الأشخاص الآخرين الذين أبلغ عن فقدانهم. وفي الوقت نفسه، لا تزال هناك حالات أشخاص مفقودين منذ سنوات بل حتى عقود في البلقان ولبنان ونيبال وسري لانكا، على سبيل المثال، بحاجة إلى توضيحات.

وكما لاحظ الأمين العام في تقريره في الشهر الماضي عن حماية المدنيين (S/2019/373) فإن ما نحتاج إليه هو أن تلتزم أطراف النزاع وتكفل احترام القانون الدولي الإنساني فيما يتعلق بالأشخاص المفقودين. ويحظر هذا القانون الاختفاء القسري للأشخاص. ويقتضي أن تتخذ الأطراف جميع التدابير الممكنة لحصر الأشخاص المفقودين نتيجة للنزاع المسلح. ويؤكد حق أسر المفقودين في الحصول على المعلومات عن مصير ذويهم وأماكن وجودهم. وفي المقابل، يقتضي ذلك وضع القوانين والسياسات المحلية المناسبة، بما في ذلك آليات البحث عن المفقودين والاستجابة لاحتياجات أقاربهم. وينبغي أن تشمل هذه الآليات جمع المعلومات المتعلقة بالأشخاص المفقودين وإدارتها وحمايتها، وإنشاء العمليات اللازمة للطب الشرعي وغيرها من عمليات إدارة الرفات، وتقديم الدعم النفسي والقانوني والمالي الذي تحتاج إليه أسر المفقودين.

وقد كان القرار الذي اتخذه المجلس اليوم طموحا بحق. فهو يدعو الدول والأطراف في النزاع إلى اتخاذ هذه التدابير المحددة وغيرها. وندعو أطراف النزاع والدول الأعضاء للاستفادة من الدعم المقدم من اللجنة الدولية للصليب الأحمر وغيرها من الجهات الفاعلة الرئيسية فيما يتعلق بإنشاء الأطر القانونية والسياساتية اللازمة وذات الصلة بالمفقودين واحتياجات أسرهم.

وكما يؤكد القرار بحق، فإن من الضروري تعزيز دور وقدرة الآليات الوطنية والإقليمية والدولية المعنية بتقديم المشورة والدعم إلى الدول الأعضاء. وندعو أيضا الدول الأعضاء للانخراط في إقامة العلاقات وتبادل الخبرات وأفضل الممارسات، فضلا عن

سبل التعاون الأخرى في مسألة الأشخاص المفقودين نتيجة للنزاع المسلح.

ونرحب في ذلك الصدد، بإطلاق اللجنة الدولية للصليب الأحمر هذا العام مشروع الأشخاص المفقودين، الأمر الذي يساعد على بناء جماعة الممارسين، ويجمع بين الخبراء والممارسين لأجل العمل مع الأسر والدول الأعضاء والمنظمات الدولية والجهات الفاعلة الأخرى للمساعدة في وضع حد لفقد الأشخاص، والعثور على الأشخاص المفقودين ودعم أسرهم.

وينبغي التصدي لهذه المشكلة الكبيرة ومعالجتها. ويعتمد ذلك بشكل رئيسي على احترام القانون الدولي الإنساني وضمان التقيد به. وإن من واجبنا جميعا أن نتخذ الإجراءات اللازمة لصالح المفقودين الآن وأولئك الذين ربما يصبحون في عداد المفقودين في المستقبل، ومراعاة للأسر التي تعاني كثيرا في انتظار الأخبار عن ذويها.

الرئيس: أشكر السيدة غيلاني على إحاطتها.

وأعطي الكلمة الآن للسيد ماورير.

السيد ماورير (*تكلم بالإنكليزية*): إن من أبشع عواقب الحرب هي تلك التي لا يمكننا رؤيتها. وعندما تكون الصدمات غير مرئية، يتم تجاهلها أو إغفالها أو حذفها من الأولويات. ويكون ذلك أكثر وضوحا عندما يتعلق الأمر بمسألة الأشخاص المفقودين ذات الأهمية البالغة. ففي كل يوم هناك أشخاص مفقودون بسبب النزاعات والعنف والكوارث أو أثناء هجرتهم.

واليوم، ونحن نركز على مسألة الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة، فإن عليّ الإبلاغ بأن اللجنة الدولية للصليب الأحمر قد لاحظت زيادة مثيرة للقلق في هذه الحالات خلال السنوات الأخيرة. ففي عام ٢٠١٨ وحده هناك ٤٥ ٠٠٠ حالة جديدة سجلتها الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين التابعة للجنة الدولية للصليب الأحمر – وهي عبارة عن كيان محايد بموجب اتفاقيات جنيف. ونعلم أن هذا الرقم هو غيض من فيض ولا يُعبّر عن النطاق الحقيقي للمشكلة ولا يقدر المعاناة التي تتكبّدها كل أسرة حق قدرها.

وأشكرُ الكويت على قيادتها في المضي قدماً بهذه المناقشة. وترحّب اللجنة الدولية للصليب الأحمر باتخاذ القرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩) بوصفه أول قرار لمجلس الأمن مُكرس بالكامل لمسألة الأشخاص المفقودين في حالات النزاع وتثني على التزام المجلس بهذه المسألة.

في كل مرة يصبح شخص ما في عداد المفقودين، تنتظر الأسر جواباً عنه. وإذ تتأرجح ما بين الأمل واليأس، تحيي الأسر الذكرى السنوية: سنة واحدة، سنتان، عشر سنوات. إن صدمة الفقدان الغامض هي من أعمق جراح الحرب. ويُصيب الألم مجتمعات محلية بأكملها ويستمر طوال عقود ويحول دون تصالح المجتمعات. واللجنة الدولية للصليب الأحمر شاهد يومي على هذه المعاناة. وكثيراً ما يتم تقديم نداءات لأفرقتنا طلباً للمساعدة: أمهاتٌ يبحثن عن أبنائهن وأزواجٌ عن زوجاتهم. وأحيانا تكون ثمة أجوبة. وفي كل دقيقة، تُساعد اللجنة الدولية، بالتعاون مع الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، الأسر المشتتة بسبب النزاع على استعادة التواصل مع ذويها.

بيد أنه يمكن فعل ما هو أكثر من ذلك بكثير. وإذا وفت أطراف النزاع بالتزاماتها بالبحث عن الأشخاص المفقودين وإذا تعاملت مع الموتى بشكل منهجي وباحترام، يغدو العثور على المفقودين أمرا ممكنا ويمكن تحديد هوية الرفات ويمكن تقديم إجابات. إن لدينا الإطار القانوني؛ ويحدد القانون الدولي الإنساني التزاماتٍ للحيلولة دون اختفاء الأشخاص في سياق النزاعات المسلحة ولتوضيح مصير وأماكن وجود الأشخاص الذين يختفون. ولدينا خبرة عملية. والحيلولة دون تشتت الأسر – على سبيل المثال، خلال عمليات الإجلاء – أو تسجيل جميع الأشخاص المحرومين من حريتهم أو إصدار لوحات تعريف

بالهوية لأفراد القوات المسلحة، هي جميعها خطواتٌ ملموسة يمكن اتخاذها اليوم.

إن ما يلزم هو توطيد الإرادة السياسية وتقوية التعاون. وهذا واضح تماماً بالنسبة للجنة الدولية للصليب الأحمر، بوصفها الوصي على القانون الدولي الإنساني ومن خلال عقود من الخبرة في العمل مع أطراف النزاعات على حل قضايا المفقودين. ويمتدُّ نطاقُ عمل اللجنة من رئاسة آليات التنسيق وإسداء المشورة بشأن القوانين والسياسات الوطنية إلى تسجيل المحتجزين ودعم الأسر وتوفير الخبرة التقنية في مجال الأدلة الجنائية.

وقد رأينا ما يمكن تحقيقُه من خلال الإرادة السياسية والتعاون. والاتفاق على تحديد هوية رفات الجنود مجهولي الهوية الذين قُتلوا في النزاع على جزر فوكلاند/مالفيناس مثال جليّ على ذلك. كما ننوّه، أيضاً بالجهود المشتركة التي بذلتها اللجنة الثلاثية المعنيّة باسترداد رُفات ضحايا حرب الخليج في جنوب العراق خلال الأسابيع القليلة الماضية. وتمنح هذه الإنجازات الهائلة أملاً هائلاً للأسر التي انتظرت عقوداً لتحصل على أجوبة.

تشكّل الحروب الحالية تحديات جديدةً ولكنها تقدّم أيضاً فرصاً جديدة للبحث عن الأشخاص المفقودين. وعلى الرغم من أن هذه المسألة لا تزال معقدة، فهناك الآن ثروة من المصادر الجديدة للمعلومات التي يمكن أن تُيسّر أنشطة البحث. وبينما تُعدّ اللجنة الدولية للصليب الأحمر لإحياء ذكرى مرور ١٥٠ سنة على بدء عملها في العام المقبل، فإننا نعمل على تحديث نُهُجنا، بما في ذلك من خلال الاستثمار في تكنولوجيات بحث مُحسّنة، مثل التعرّف على الوجوه.

وبالإضافة إلى ذلك، هناك مجموعة متزايدة من الخبرات والتجارب، بما في ذلك في علم الأدلة الجنائية، لتحسين أساليب الوقاية والاستجابة. وتعكف اللجنة الدولية للصليب الأحمر على إنشاء شبكة ممارسين. وتتواصل، من خلال ”مشروع الأشخاص المفقودين“، مع الخبراء والممارسين، والمنظمات الدولية وغير الحكومية ومؤسسات الدولة والأسر، لتحديد أفضل الممارسات ووضع التوصيات التقنية وتنسيق الجهود.

ومن الواضح لنا أن طريقة معالجة مسألة الأشخاص المفقودين أثناء النزاع وبعده يمكن أن تحدّد حجم المشكلة وتداعياتها على المجتمعات المحلية وعلى العلاقات المستقبلية بين أطراف النزاع. ومن المهم للغاية أن تُعالج حالات الأشخاص المفقودين دون تمييز؛ فالأشخاص المفقودون وأسرُهم ليسوا أوراقاً للمساومة.

وأحثُّ الدول الأعضاء، في سياق تنفيذ قرار اليوم وما بعده، على أن تعتمد هذه الخطوات الأربع:

أولاً، يجب على الدول والأطراف في النزاعات المسلحة أن تحترم القانون الدولي الإنساني وأن تكفل احترامه في عملياتها. ويجب أن تدعم حق الأسر في المعرفة؛ وأن تكفل حماية المدنيين؛ وتكفل ألا يختفي أحد في النزاعات المسلحة نتيجة الأعمال العدائية أو بعد الاعتقال؛ وأن تكفل التعامل المنهجي والكريم مع الموتى. وندعو، على وجه الخصوص، أطراف النزاعات إلى تمكين اللجنة من الوصول إلى مرافق الاحتجاز وإلى تيسير الاتصالات الأسرية. ومن شأن هذه الخطوة الهامة أن تقطع شوطاً طويلاً في منع اختفاء المحتجزين.

ثانياً، يجب على الدول أن تتخذ تدابير وقائية. فمن دون اتخاذ إجراءات مبكّرة، يتضاعف العملُ اللازم لمعرفة مصير المفقودين، كما تتضاعف معاناةُ الأسر والدعم المستقبلي المطلوب لتلبية احتياجاتها. فالالتزامات لا تبدأ بعد انتهاء الأعمال العدائية.

ثالثاً، يجب أن تكون مسألة المفقودين أولاً وقبل كل شيء مسألةً إنسانيةً لا جزءاً من جداول الأعمال السياسية وعمليات المساءلة. ويجب على الدول معالجة حالات الأشخاص المفقودين دون تمييز. وفي كثير من الأحيان، نرى تلاعباً سياسياً

بهذه المسألة أو تتعرض أسر الأعداء السابقين للوصم أو تُحرم من الخدمات.

رابعاً، يتعين على الدول تقديم دعم مهني ومحايد ونزيه للعمل الإنساني بشأن قضية المفقودين. ويمكن للأمم المتحدة، من خلال خبرائها الفنيين ومؤسساتها، أن تنضم إلى الجهود التي تبذلها اللجنة والمنظمات المحلية والدولية لدعم إنشاء شبكة عالمية من الممارسين ولوضع معايير وتوصيات تقنية معترف بها عالمياً.

إننا بحاجة ماسة إلى تعزيز الإرادة السياسية وإلى الحصول على تعهّد من جميع الجهات الفاعلة بتنفيذ التزاماتها بشأن المفقودين. ونطلب إلى الدول أن تفي بمسؤولياتها وأن تتخذ الخطوات الضرورية للتصدي لهذا التحدي الإنساني العويص ولكن الذي يجري إغفاله.

الرئيس: أشكر السيد ماورير على إحاطته الإعلامية.

أدلي الآن ببيان بصفتي نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير خارجية الكويت.

أودّ بداية أن أعرب عن سعادتي لمشاركتكم اليوم في هذه الجلسة التي تتناول قضية إنسانية هامّة تتعلّق بالأشخاص المفقودين نتيجة للنزاعات المسلحة. ولا يسعني إلا أن أرحّب باتخاذ مجلس الأمن القرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩)، والذي بادرت دولة الكويت بطرحه وصياغته وتقديمه، لما له من أهمية إنسانية خاصة تلامس مشاعر شعب دولة الكويت، وتعزز الجهود الدولية الرامية إلى معالجة قضية الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة. ولا يفوتني، في هذا السياق، أن أشكر جميع الأعضاء على دعمهم ومساندتهم أثناء المفاوضات بشأن القرار الذي تقدّمنا به، لما له من أبعاد ومعان إنسانية، وما يُقدّمه في سبيل تعزيز الإطار المؤسسي والمعياري لحماية المدنيين والجهود الدولية التي تُسهم في التعامل مع الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة، تماشياً مع الاهتمام البالغ الذي يوليه مجلس الأمن للمسائل ذات الصلة بحماية المدنيين على مدى العشرين عاما الماضية، وكل ما صدر عنه من قرارات ذات طبيعة إنسانية لامستْ الواقع بعيداً عن الاعتبارات السياسية، وآخرها قرارنا هذا الرامي إلى إيجاد السبل الكفيلة بمنع الأشخاص من أن يكونوا في عداد المفقودين نتيجة للنزاعات.

كما أودّ أن أثني على إحاطة كل من رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، السيد بيتر ماورير، ومديرة شعبة العمليات والدعوة في مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، السيدة رينا غيلاني، والتي ساهمت في إثراء النقاش حول هذا الموضوع الهام.

يأتي انعقاد هذه الجلسة في ظلّ ما تشهده الساحة الدولية من تحديات متصاعدة تهدد السلم والأمن الدوليين، والتي أصبحت أكثر تعقيداً وتشابكاً مما كانت عليه على مرّ السنين. فهناك أعداد لا تُحصى من السكّان المدنيين المتأثرين بتلك النزاعات وغيرها من حالات العنف التي تلقي بظلالها على المدنيين، ولها تداعيات وآثار إنسانية خطيرة تستدعي إيجاد حلول شاملة ومستدامة لها، وإلا فإنها ستؤدي في نهاية المطاف إلى إطالة أمد تلك النزاعات وتمثّل عقبة أمام تحقيق الأمن والاستقرار. ومن تلك التداعيات الإنسانية التي لم تغفلها القوانين والأعراف الدولية، مسألة المفقودين في النزاعات، وما لها من عواقب مأساوية على حياة المدنيين المتضررين من النزاعات وعائلاتهم. ونحن على قناعة تامة بأنها تحمل في طياتها العديد من العناصر الهامة التي تسترعي انتباه المجتمع الدولي وتستدعي التعامل معها في كافة مراحل النزاع وبعده، من خلال ممارسات واضحة ومجربة.

فالقانون الدولي لحقوق الإنسان، والقانون الدولي الإنساني قد حددا الأدوات التي يتعين علينا استخدامها لكفالة حماية المجتمعات والمدنيين أثناء النزاعات، وضمان حصولهم على كافة حقوقهم، وتمتعهم بحياة حرة وكريمة خالية من الانتهاكات

والمعاناة الإنسانية، بما في ذلك الدعوة إلى إيجاد الحلول لحالات فقدان الأشخاص نتيجة للنزاعات.

فليس هناك حرب أو نزاع إلا كان المفقودون من أبرز ضحاياها. ولذا، يتعين الالتزام بتلك الأدوات والممارسات للوصول إلى أرضية تفاوضية مشتركة ومعززة للثقة المتبادلة في العمليات السياسية والتفاوضية في نهاية النزاع، والمؤدية إلى اتفاقات السلام ومرحلة بناء السلام واستدامته. ومما يساهم في تحقيق ذلك توفير كافة المعلومات من قبل أطراف أي نزاع، لأن ذلك من شأنه أن يساهم في معرفة مصير المفقودين ولم شملهم بعائلاتهم، والتعامل مع رفاتهم بشكل يتماشى مع المعايير الدولية والإنسانية المتعارف عليها، بالإضافة إلى منع الإفلات من العقاب بمحاسبة المسؤولين عن فقدان الأشخاص أو إخفاء الأدلة والمتسببين في ذلك، أو مرتكبي الجرائم غير الإنسانية في حقهم. فعندما يتم الالتزام بالقانون الدولي الإنساني فإن ذلك يمهد الطريق إلى إحلال السلام.

ويمثل القرار الذي اعتمده مجلسكم الموقر اليوم رافدا أساسيا لزيادة وعي المجتمع الدولي وسد الفجوات عند التعامل مع مسألة المفقودين في سياق معالجة النزاعات. كما يشجع المنظمات الإنسانية ذات الصلة، سواء كانت وطنية أو إقليمية أو دولية، على اتخاذ التدابير المناسبة لتيسير عمليات البحث وضمان إدارة المعلومات المتصلة بالمفقودين إدارة ملائمة لمعرفة مصيرهم، مع التأكيد على أهمية توفر الإرادة السياسية والتعاون بين الأطراف المتنازعة.

ولدولة الكويت تجربة مريرة في هذه المسألة ذات الطابع الإنساني. فهي لا تزال مستمرة في جهودها في الكشف عن مصير أبنائها المفقودين منذ حرب تحرير الكويت من الغزو العراقي عام ١٩٩١، حيث تم الكشف عن مصير ٢٣٦ من أصل ٦٠٥ مفقودا. ونقدر في هذا الشأن متابعة مجلس الأمن لهذا الملف واهتمامه به تنفيذا لقراراته ذات الصلة. كما نشيد بتعاون الحكومة العراقية ومساعيها الجادة الرامية لإغلاق هذا الملف في إطار اجتماعات اللجنة الثلاثية، واللجنة الفرعية التقنية المنبثقة عنها برئاسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، التي نقدر لها اهتمامها ومثابرتها وتصميمها ومساعدتها لكافة لأطراف من أجل معرفة مصير المفقودين وإنهاء معاناة عائلاتهم وأقاربهم.

وفي الختام، وفي ضوء ما استعرضناه، نود أن نجدد عزمنا لبذل ما بوسعنا لتعزيز جهود المجتمع الدولي لحفظ الأمن والسلم الدوليين، ودعم عملية بناء السلام والتنمية الشاملة في سياق الدبلوماسية الوقائية، والمشاركة في مسيرة العمل الجماعي الإنساني، والتي تأتي معززة للنهج الراسخ والثابت لسياسة دولة الكويت الخارجية، بوصفها أدوات لتفادي النزاعات وللمساهمة في إرساء دعائم الاستقرار والحوار والوساطة من خلال التعاطي مع الاضطرابات والأزمات القائمة والناشئة التي تواجه العالم، مسترشدين في ذلك بالقانون الدولي والاحترام الكامل لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه وقرارات الشرعية الدولية.

ويشكل الوفاء بالتزاماتنا الدولية القائمة على روح من المسؤولية والشراكة والتضامن على الصعيد العالمي أفضل انطلاقة تكفل لنا معالجة كافة التحديات التي تواجهنا، مقدرين في الوقت ذاته الدور الذي تضطلع به كافة الجهات والمنظمات الفاعلة للوفاء بمسؤولياتها في هذا المجال للحد من المخاطر المتصلة بالنزاعات، وإشاعة السلام بين الدول والأطراف المتنازعة.

وستسعى دولة الكويت إلى توظيف إمكانياتها وطاقاتها تعزيزا لتلك المساعي الداعمة لأطر التعاون الدولية، والهادفة إلى تعزيز قدرة الدول على تحقيق غاية حماية المدنيين والتخفيف من المصاعب الإنسانية التي يعانون منها. وأجدد هنا الشكر والتقدير لكل من تعاون وشاركنا من أجل إصدار القرار الذي أثبت أن الكويت، والعالم معها، لا ينسيان مسألة الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة.

أستأنف مهامي بصفتي رئيس المجلس.

أعطي الكلمة الآن لممثل المملكة المتحدة.

السيد ألين (المملكة المتحدة) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أرحب بكم رسميا اليوم، سيدي الرئيس، في المجلس. وأهنئكم وفريقكم على ترؤسه، وأشكركم على العمل العظيم الذي اضطلعتم به بالفعل في هذا الشهر.

في كل عام، يفقد الآلاف من الأشخاص في خضم أعمال العنف والنزاع المسلح. وكل شخص من هؤلاء المفقودين هو فرد – أم أو أب أو ابن أو ابنة أو أخت أو أخ – يشعر أحباؤه بغيابه مباشرة ويستمر هذا الشعور مدى الحياة. ويمكن للشعور بعدم اليقين إزاء مصير أفراد الأسرة أن يستمر لسنوات عديدة بعد انتهاء القتال، إذ أنهم لا يعرفون ما إذا كانوا قد لقوا حتفهم أم أنهم أحياء. ويمكن لآثار الصدمة التي يسببها ذلك أن تقوض العلاقات فيما بين المجتمعات المحلية وتصعب بناء السلام وتحقيق المصالحة.

ويمكن أن تتباين الظروف التي تحدث فيها حالات الاختفاء تباينا كبيرا. وحيث إن النزاعات المسلحة تؤدي إلى حالة من التشريد الجماعي بشكل كبير، يفقد العديد من المهاجرين أو اللاجئين أو المشردين داخليا نظرا لخوفهم أو عدم قدرتهم على الاتصال بأسرهم. وقد يفقد المقاتلون والمدنيون نتيجة لعمليات الاختطاف، والفظائع الجماعية، وحالات الاختفاء القسري، والاحتجاز التعسفي، والقتل خارج نطاق القانون، بطبيعة الحال. وقد يكون النساء والأطفال عرضة بصفة خاصة لخطر الاختطاف لأغراض الاستغلال الجنسي أو الاسترقاق.

وتشكل الأعمال التي تقوم بها الجماعات المسلحة من غير الدول تحديا خاصا. ففي شمال شرق نيجيريا، اختطفت جماعة بوكو حرام مئات الآلاف من النساء والأطفال، بما في ذلك اختطاف ٢٧٤ فتاة من مدرستهم الثانوية في شيبوك في عام ٢٠١٤. وبعد خمس سنوات، لا تزال أكثر من ١١٢ من هؤلاء الفتيات في عداد المفقودين. وفي العراق، اختطف بين خمسة وسبعة آلاف من النساء والفتيات اليزيديات وتعرضن للاسترقاق الجنسي من قبل تنظيم داعش في عام ٢٠١٤. واليوم، لا يزال أكثر من ٣ ٠٠٠ يزيدي من النساء والأطفال في عداد المفقودين. وبالنظر إلى حجم الظاهرة العالمية للمفقودين، فإن القرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩)، الذي اتخذ هذا الصباح، يتيح فرصة هامة لاستعراض التعاون الدولي وتعزيزه بشأن هذه المسألة.

وترحب المملكة المتحدة بقيادة الكويت في هذه المسألة الهامة والمعقدة، وقد سررنا بالتصويت مؤيدين للقرار الذي قدمته الكويت. إن هذا القرار يؤكد على الالتزامات القانونية الدولية القائمة في هذا المجال، ويستند إلى عمل الآليات القائمة. كما يؤكد على أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن حماية المدنيين وتعزيز حقوق الإنسان لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها.

ولكننا بحاجة إلى التعاون الدولي في معالجة مسألة الأشخاص المفقودين، خلال النزاعات وبعد انتهائها على حد سواء. وكثيرا ما يكون الدعم الدولي للتوصل إلى حل لهذه المسألة، بعد انتهاء النزاع، عاملا هاما في تعزيز السلام والأمن والمصالحة بعد انتهاء النزاع. وفي هذا الصدد، أود أن أثني على العمل الذي تقوم به اللجنة الدولية للصليب الأحمر، والهلال الأحمر، واللجنة الدولية المعنية بالمفقودين لتوفير قدرات مؤسسية طويلة الأجل وتقديم خبرة تقنية إلى الحكومات فيما يتعلق بموقع المفقودين وإعادتهم والتعرف عليهم.

وعلى نحو ما سمعنا اليوم، فإن مسألة الأشخاص المفقودين مشكلة معقدة ومنتشرة في العراق والكويت، وفي العديد من حالات النزاع في جميع أنحاء العالم أيضا.

في كوسوفو نرحب بالجهود التي تبذلها بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وحكومة كوسوفو لمعالجة مسائل الماضي، بما في ذلك التحقيق في حالات الأشخاص المفقودين. ووفقا للجنة الدولية للصليب الأحمر، أكثر من ١٧ ٠٠٠ شخص لا يزالون مسجلين في عداد المفقودين عقب النزاعات

التي اندلعت في يوغوسلافيا السابقة في التسعينات من القرن الماضي. وتحقيق العدالة لجميع الضحايا وأسرهم جزء أساسي من الاستقرار في المستقبل. تدعو المملكة المتحدة كل من بريشتينا وبلغراد إلى دعم جميع الإجراءات اللازمة، والتي يجب أن تتضمن مساعدة محاكم جرائم الحرب المحلية القائمة في كفالة النظر في قضايا جرائم الحرب التي لم يبت فيها بعد. ونحث القادة السياسيين على التركيز على تلك الجهود بدلا من الخطاب السياسي المثير للانقسام الذي لا يؤدي إلا إلى تفاقم العداء.

القرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩) الذي اتخذ اليوم يسلط الضوء على الإجراءات التي يمكن أن تتخذها الدول الأعضاء للحيلولة دون فقد الأشخاص في النزاع المسلح. ولكن للأسف هناك أمثلة كثيرة جدا على الدول التي تتعمد استهداف المدنيين في النزاع المسلح، بما في ذلك من خلال ممارسات الاحتجاز التعسفي والاختفاء القسري. وذكر مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في عام ٢٠١٢ أن النظام الحاكم في سورية استخدم الاختفاء القسري للقضاء على مجموعات المعارضة ونشر الخوف. وتقدر لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية أن ما لا يقل عن ٦٠ ٠٠٠ شخص فقدوا في سورية منذ بداية الحرب الأهلية. ويعتقد أن ١٧ ٠٠٠ آخرين فقدوا نتيجة للقمع الذي مارسته الحكومة قبل بدء النزاع. والمملكة المتحدة تشدد على أهمية العمل الذي تضطلع به الآلية الدولية المحايدة المستقلة للمساعدة في التحقيق والملاحقة القضائية للأشخاص المسؤولين عن الجرائم الأشد خطورة وفق تصنيف القانون الدولي المرتكبة في الجمهورية العربية السورية منذ آذار/مارس ٢٠١١ فيما يتعلق بالمساءلة وتحيط علما بخططها الرامية إلى وضع نظام لتبويب وتصنيف المواد التي قد تكون لها صلة بتحديد أماكن الأشخاص المفقودين.

فبعد فترة طويلة من انتهاء صراع ما، تتأثر الأسر والمجتمعات المحلية تأثرا شديدا بالذين يظلوا في عداد المفقودين. ومنذ بداية حياتي المهنية الدبلوماسية، في قبرص، التقيت مع العديد من الأسر في هذا الموقف من مختلف النزاعات. إنهم يعانون يوميا، ومن يلتقيهم لا يمكن إلا أن يتأثر بمعاناتهم. فهم يعيشون الصراعات مرة تلو الأخرى وتظل حية في ذاكرتهم في حين يتمكن آخرون من المضي قدما في حياتهم. وأيا كانت مواقف الدول الأعضاء حول هذه الطاولة تجاه نزاعات بعينها، لنتفق بشكل جماعي على أن حل حالات الأشخاص المفقودين يجب أن تكون أولوية إنسانية، ولنحاول إزالة هذه المسألة من الساحة السياسية.

السيدة ميلي كوليفا (غينيا الاستوائية) (*تكلمت بالإسبانية*): في البداية يود وفد جمهورية غينيا الاستوائية أن يتقدم بالشكر إلى وفد الكويت على تنظيم هذه الإحاطة الهامة بشأن الأشخاص المفقودين في النزاع المسلح، فضلا عن قيادتها الممتازة فيما يتعلق بالقرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩) الذي اتخذه المجلس للتو والذي نفخر بالمشاركة في تقديمه. كما أود أن أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن شكرنا للسيد بيتر ماورير، رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، والسيدة رينا غيلاني، مديرة شعبة العمليات والدعوة في مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، على إحاطتيهما الثاقبتين.

وإذ يمكننا أن نؤكد كأعضاء في المجلس، فإن زيادة تعقيد النزاعات المسلحة تفاقم الأثر المتعدد الأبعاد على السكان المدنيين بينما تجعل عمل الدول والعاملين في المجال الإنساني وأفراد عمليات حفظ السلام لحماية المدنيين في تلك السياقات أكثر صعوبة. وكما رأينا من خلال عمل المجلس، فإن أحد جوانب أثر النزاع المسلح على السكان هو زيادة ضعف الفئات الأكثر حاجة إلى الحماية الاجتماعية في ظل هذه الظروف، كالأطفال والنساء والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة والأقليات. وثمة جانب آخر وهو الأثر الناجم عن اختفاء الأشخاص على أحبائهم. وذلك من أكثر العواقب الإنسانية الضارة والدائمة

للنزاعات المسلحة، وهو لا يؤثر على الأشخاص والأسر الذين يواجهون التحديات الاقتصادية والقانونية وتحديات الصحة العقلية، بل وينعكس بشكل كبير على تسوية النزاعات واستدامة وتوطيد السلام والتنمية المستدامة.

نحن نعلم أنه على الرغم من أن البيانات المتاحة عن الأشخاص الذين اختفوا أثناء النزاع ليست شاملة، تقدر اللجنة الدولية للصليب الأحمر أن نحو ١٤٠ ٠٠٠ شخص قد اختفوا في جميع أنحاء العالم، ٣٦ ٠٠٠ منهم في أفريقيا، والكثير منهم اختفوا نتيجة للنزاعات المسلحة. وبناء على ذلك، فإن جمهورية غينيا الاستوائية تؤيد دعوة الأمين العام أطراف النزاعات إلى احترام القانون الدولي الإنساني فيما يتعلق بالمدنيين المختفين ومنع حالات الاختفاء القسري واتخاذ جميع التدابير الممكنة من أجل حصر الأشخاص الذين أبلغ عن فقدهم والدفاع عن حق أسرهم في تلقي معلومات عن مصيرهم وأماكن وجودهم.

وتقع المسؤولية الرئيسية عن حماية السكان المدنيين على عاتق فرادى الدول. لكن إذا كان ذلك غير ممكن، وعندما تطلب الدول، يمكن للمجتمع الدولي، بما في ذلك المنظمات الإنسانية، تقديم الدعم، وفقا للمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك الاحترام الكامل لسيادة الدول واستنادا إلى قضية عادلة ومشروعة. هناك التزامات بموجب القانون الدولي الإنساني تهدف إلى منع اختفاء الأشخاص ومحاسبة المسؤولين عن تلك الحالات وكفالة الوفاء بتلك الالتزامات أثناء النزاع المسلح، لا بعد انتهاء الأعمال القتالية فحسب. ويشمل ذلك التزاما بالعثور على المختفين من خلال السجلات والتعامل السليم مع الرفات، ضمن تدابير أخرى.

وفي ذلك الصدد، فإن مسؤولية الأطراف المتنازعة تتمثل في وضع آليات وتدابير فعالة لتحديد أماكن وجود المدنيين المختفين والإحجام عن استخدام الاختفاء كأسلوب من الأساليب العسكرية، حتى يتسنى لأسر المفقودين ومجتمعاتهم مواصلة الحياة من دون توترات كامنة وفي مناخ من الثقة بين المجتمعات المحلية والمؤسسات. وفي ذلك السياق، نود أن ننوه بالعمل الجدير بالثناء للجنة الدولية للصليب الأحمر والتزامها بإبراز تجربة جمعيات الأشخاص المفقودين في العالم على الصعيد العالمي ومبادراتها لإيجاد حلول لمشكلة الأشخاص المختفين في جميع أنحاء العالم، لا سيما من خلال وكالتها المركزية للبحث عن المفقودين. ونشجع الدول على مواصلة التعاون وتقديم الدعم لها في ذلك الصدد.

هذه الجلسة تمثل خطوة إلى الأمام من حيث تعزيز عمل مجلس الأمن في مجال حماية المدنيين في النزاعات المسلحة. ونعتقد أن التركيز على الأشخاص المختفين في النزاعات المسلحة من العناصر الرئيسية في ذلك المجال بسبب تأثيره على السلم والأمن الدوليين الذي يتولى المجلس المسؤولية عنهما. وفي ذلك الصدد، نعرب عن تقديرنا للعمل الجيد الذي تضطلع به الحكومات والمنظمات الإنسانية ومنظمات حقوق الإنسان وبعثات حفظ السلام في البحث عن المفقودين المدنيين وتحديد هوياتهم، ونشجعها على تعزيز تلك الجهود. ونطلب أيضا أن ينعكس هذا الأمر في التقارير السنوية للأمين العام عن حماية المدنيين في النزاع المسلح.

السيد هويسغن (ألمانيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أشكركم جزيل الشكر، يا سيادة الرئيس، على حضوركم الجلسة شخصيا اليوم. أعتقد أن ذلك يؤكد الأهمية التي تعلّقها الكويت، استنادا إلى تاريخها وخبرتها، على هذه المسألة. وبينما أثني عليكم، أود أيضا أن أتقدم بالتهنئة إلى ممثلكم الدائم، السيد منصور العتيبي، الذي عمل بجد لإنجاز مهمة اليوم. إن ذلك أيضا نجاح شخصي له.

إن ما فعلته الكويت يتماشى إلى حد كبير مع ما فعلته ألمانيا وفرنسا خلال رئاساتهما المشتركة عندما وضعنا القضايا الإنسانية في صدارة جدول أعمال مجلس الأمن. واعتقد أن من المهم جدا أن تعالج هذه الهيئة تلك المسائل.

أود أن اشكر مقدمي الإحاطات الإعلامية على تقاريرهم التي تبعث على الإعجاب. وقد أشعرت بالجزع لما أخبرنا به بيتر ماورير في بداية الجلسة وفحواه أن هناك بالفعل زيادة مقلقة في عدد الأشخاص المفقودين، على الرغم من أن لدينا قوانين دولية واضحة بشأن هذه المسألة. لا بد لهذا من أن يحملنا على القلق حقا، وأود في هذه المناسبة أن أعرب أيضا عن امتناني للجنة الدولية للصليب الأحمر، التي لديها ١٥٠ سنة من الخبرة، لما تقوم به وما تعنيه أعمالها، وما يعنيه ذلك بالنسبة لفرادى الأسر، عندما تحرز نجاحات.

بالطبع تشارك ألمانيا في ذلك. ويعمل الصليب الأحمر الألماني أيضا بجد على هذه المسألة. إن له تاريخا طويلا، ولكننا في الوقت نفسه نركز الآن على القضايا الراهنة. ونعمل جاهدين لتحديد مكان أقارب اللاجئين والمهاجرين الذين وصلوا إلى ألمانيا في السنوات الماضية. ومعظم الطلبات التي تمكنا من تلبيتها جاءت من أفغانستان، وسوريا، والصومال، وإريتريا.

إن سوريا، بالنسبة لنا، تمثل أصعب حالة. يعرب الأمين العام في تقريره (S/2019/373) عن قلقه البالغ إزاء سوريا. وهناك أكثر من ١٠ ٠٠٠ حالة من الأشخاص المفقودين، ولكن يُعتقد إن العدد الإجمالي للأشخاص المحتجزين تعسفا والأشخاص المفقودين يفوق عشرة أمثال هذا العدد. واعتقد أن زميلنا، ممثل المملكة المتحدة ذكر أن هناك ٦٠ ٠٠٠ حالة. اعتقد أنه إذا ما أخذ المرء في الحسبان كل شيء، سيكون العدد أكثر من ذلك. المشكلة والتحدي في سوريا أن هذا العمل لا يزال مستمرا وليس هناك نهاية لمسألة الأشخاص المفقودين. إذ أن أعدادهم مستمرة في الزيادة. لذلك نشجع المبعوث الخاص للأمين العام إلى سوريا على العمل مع الطرفين لضمان الإفراج عن المحتجزين وتحديد أماكن الأشخاص المفقودين، وندعو إلى التعاون الكامل معه.

من الواضح أن النظام السوري يتبع نمطا منهجيا وواسع الانتشار فيما يتعلق بالأشخاص المختفيين قسرا لأسباب سياسية وبدافع الانتقام وجمع المعلومات. وهذا أمر غير مقبول ويتعين التصدي له.

للأسف، سوريا ليست الحالة الوحيدة. وقد ذُكرت بلدان أخرى بالفعل، بما في ذلك نيجيريا. ونحن جميعا نعرف الحالات المفجعة للفتيات اللواتي اختطفتهن جماعة بوكو حرام. وكانت هناك حالات أخرى في جنوب السودان وميانمار، وجرى ذلك خلال حرب سابقة في البلقان. تطرق زميلي البريطاني إلى الصراع بين صربيا وكوسوفو. ولا يزال هناك اليوم أشخاص مفقودون جراء هذا الصراع. ونشجع جميع الجهود الرامية إلى حل تلك المسائل التي تكتسي أهمية بالغة ليس بالنسبة للأسر فحسب، بل أيضا بالنسبة للمصالحة.

فيما يتعلق بالقرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩)، الذي شاركنا في تقديمه، ونحن سعداء جدا به، لكننا كنا نحبذ لو كانت النقطة المتعلقة بالمساءلة أقوى. ولا توجد أية إشارة إلى الآليات الجنائية الدولية لأن بعض أعضاء المجلس يعارضون ذلك. ويشير نظام روما الأساسي بوضوح إلى الاختفاء القسري بوصفه جريمة ضد الإنسانية. وكنا نحبذ لو وردت في القرار إشارة إلى ذلك. نود أيضا أن نغتنم هذه الفرصة للتشديد على دعمنا الكامل لعمل المحكمة الجنائية الدولية.

أود أن أعود إلى المسألة الرئيسية، وهي أن هذه مسألة إنسانية. لقد تم التأكيد على ذلك في الملاحظات التي أدلى بها رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر. وفي النهاية، علينا أن نتأكد من أن جميع الأطراف تتمسك بحق الأسر في تلقي معلومات عن مصير أقاربها المفقودين. وعلى الحكومات والقوات المسلحة والجماعات المسلحة الالتزام بتقديم المعلومات والمساعدة في عملية جمع شمل الأسر. وندعو جميع الأطراف إلى العمل مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر لضمان وجود آليات مناسبة لتناول مسألة الأشخاص المفقودين، وهي مسألة يتعين القيام بها في وقت مبكر. وأشار رئيس المجلس إلى مدى أهمية القيام بذلك بالفعل عندما يندلع الصراع.

وفي الوقت نفسه، في حالات الصراع، كما هو الحال في سوريا وغيرها من الأماكن، نحتاج إلى الحكومات وأطراف الصراع للسماح بوصول موظفي المساعدة الإنسانية وتيسيره، ونحتاج إلى حماية حيز العمليات الإنسانية.

في نهاية المطاف، فإن حل مسألة الأشخاص المفقودين أمر مهم جدا للمصالحة، لأن وضع سياسة لمنع الاختفاء مسألة في غاية الأهمية لمنع نشوب الصراعات. ولهذا السبب صادقت ألمانيا على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. ونرى أيضا أن عمل اللجنة الدولية المعنية بالأشخاص المفقودين مهم.

أخيرا، أود أن أشير إلى ما قاله زميلي، ممثل غينيا الاستوائية فيما يتعلق بأهمية معالجة مجلس الأمن للمسائل المتعلقة بالقانون الإنساني الدولي، واحترام القانون الإنساني الدولي لأن ذلك يتعلق مباشرة في الحفاظ على السلم والأمن وفي منع نشوب الصراعات.

السيد أدوم (كوت ديفوار) (*تكلم بالفرنسية*): أشكر الرئاسة الكويتية لمجلس الأمن على تنظيم هذه الإحاطة الإعلامية عن الأشخاص المفقودين في الصراعات المسلحة. ويسرني أيضا أن أرحب بوجودكم بيننا، يا سيادة الرئيس، مما يبرهن على أن مسألة الأشخاص المفقودين في الصراعات المسلحة، كما هو الحال بالنسبة للعديد من البلدان التي شهدت أهوال الحرب، لا تزال في صميم أولويات بلدكم. انضم إلى من تكلموا قبلي في الإعراب عن الشكر للسيدة رينا غيلاني والسيد بيتر ماورير على إحاطتيهما الإعلاميتين عن مدى حدة هذه الظاهرة.

إن قصص آلاف المفقودين من الرجال والنساء والأطفال في الصراعات المسلحة ينشغل بها المجتمع الدولي بأسره، وعلى نحو أكثر تحديدا الكيانات التي تسعى إلى الدفاع عن قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني. وتبحث اللجنة الدولية للصليب الأحمر حاليا عن أكثر من ١٠٠ ٠٠٠ شخص مفقود في جميع أنحاء العالم. وفي هذا الصدد، أذكر بأن عدد الحالات المبلغ عنها لا يمثل سوى جزءا من عدد الأشخاص المفقودين بالفعل.

وتتفق تقارير الأمين العام عن حماية المدنيين (S/2019/373)، والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، واللجنة الدولية للصليب الأحمر الصادرة في أيار/مايو ٢٠١٩، على حجم وتعقد ظاهره الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة. وهذا يتطلب منا الآن أكثر من أي وقت مضى أن نتخذ إجراءات منسقة لفهم الاتجاهات العميقة لهذه الظاهرة وإيجاد حلول جماعية فعالة لها. ولهذا السبب أيدت كوت ديفوار القرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩)، الذي اعتمده اليوم أعضاء المجلس. ويتميز القرار بأهمية التدابير المقترحة لمنع حالات الاختفاء، ودعم الأسر، وسُبل مكافحة الإفلات من العقاب، ودعم السعي إلى البحث عن الحقيقة.

ترى كوت ديفوار أن النداء الذي وجهه المجتمع الدولي من أجل احترام القانون الإنساني الدولي، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري أثناء الأعمال القتالية، يجب أن يتجاوز المواقف الحزبية لكي يتكرس التزامنا المشترك بمبدأ حماية المدنيين.

وبالمثل، فإن موقف المجتمع الدولي الحازم إزاء التحديات المؤكدة للإطار القانوني الدولي يجب أن يتجلى من التزام جميع الدول بالتعاون الكامل مع آليات المساءلة المتاحة لهذا الغرض من أجل إجراء تحقيقات وملاحقات قضائية غير منحازة ضد مرتكبي الجرائم المتعلقة باختفاء الأشخاص. ولهذا السبب يرى وفد بلدي أن بناء القدرات في الدول الخارجة من النزاع أمر حيوي للغاية. لأن ذلك سيوفر لها الآليات القانونية والمؤسسية اللازمة لإجراء التحقيقات الوطنية والدولية التي تتيح مقاضاة الأفراد أو الجماعات المسؤولة عن حالات الاختفاء القسري. وبالإضافة إلى ذلك، فإن تعزيز الأطر المعيارية المتعلقة بحماية المدنيين واحترامها ومكافحة ظاهرة الاختفاء القسري أثناء النزاع

يمكن أن يحقق فعالية أكبر إذا تمّ عملنا الجماعي في إطار نهج وقائي. وهذا رأي وفد بلدي.

وفي هذا الصدد، فإن التسجيل المسبق للمحتجزين وتبادل المعلومات المتعلقة بحالات الاحتجاز يمكن أن يتيح تحديد أماكن مرافق الاحتجاز وهوية المحتجزين، مما ييسر عمل الوكالات المتخصصة في حماية حقوقهم وسلامتهم البدنية. ومن شأن ذلك النهج أيضاً أن يجبر أطراف النزاع على تحمل مسؤولياتها بموجب القانون الدولي ويتيح إجراء محاكمة حسب الأصول في حال اختفاء المحتجزين.

وبالمثل، فإن إنشاء قواعد بيانات تعزز تبادل المعلومات بين المحتجزين وأسرهم من شأنه أن يمنع اختفاء الأشخاص ويساعد على معالجة الرفات البشرية، وفقا للمعايير المعمول بها، حتى يتسنى تحديد هوية الأشخاص المفقودين. وتحقيقا لهذه الغاية، نرى أن إنشاء وكالة مركزية للتقفي بوصفها نقطة مرجعية من أجل إنشاء قواعد بيانات يمكنها أداء دور الأداة الوسيطة المحايدة بين أطراف النزاع، هو بنفس القدر من الأهمية.

وستكون جهود الحيلولة دون اختفاء الأشخاص في سياق النزاع بلا جدوى إن لم تحظ بدعم الإرادة السياسية وتكن خاضعة للسيطرة الوطنية والإقليمية والدولية. وفي الواقع، ولئن كان من الصحيح أن المسؤولية عن منع حالات الاختفاء والبحث عن الأشخاص المفقودين بموجب القانون الدولي الإنساني تقع في المقام الأول على السلطات المحلية، فمن الصحيح أيضا أنه يجب الاستناد إليها بوصفها جزءا من المسؤولية الجماعية والتعاون المستمر على الصعيد الإقليمي. وسنتمكن من سد الثغرات الموجودة في مجال قدرات منع اختفاء الأشخاص أثناء النزاعات المسلحة من خلال الجمع بين مواردنا وتبادل الخبرات والممارسات الجيدة.

ولهذا تشجع كوت ديفوار التعاون بين السلطات العراقية والكويتية من أجل تقديم إجابة نهائية لمسألة الرعايا الكويتيين المفقودين، وتيسير إعادة الممتلكات، بما فيها المحفوظات الوطنية الكويتية. ولهذا أيضا نحن عازمون على دعم فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة من أجل تعزيز المساءلة عن الجرائم التي ارتكبها تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام/داعش، وهو الفريق المسؤول عن جمع الأدلة عن الجرائم التي ارتكبها تنظيم داعش في العراق وتخزينها وحفظها.

والمسألة التي جمعتنا هنا اليوم ترتبط ارتباطا وثيقاً باستمرار النزاعات المسلحة. وإن عملنا معا لمنع نشوب النزاعات في جميع أنحاء العالم من خلال مكافحة أسبابها الجذرية يُشكل، في رأي وفد بلدي، الخطوة الأولى صوب التوصل إلى حل نهائي لمسألة الأشخاص المفقودين. وينبغي استثمار كل طاقاتنا في تحقيق تلك الغاية.

السيد ما جاوشو (الصين) (*تكلم بالصينية*): تقدر الصين مبادرة الكويت بعقد جلسة علنية بشأن مسألة الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة، وترحب بنائب رئيس الوزراء ووزير خارجية الكويت في نيويورك لترؤس هذه الجلسة.

وأشكر السيد بيتر ماورير، رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، والمديرة غيلاني على إحاطتيهما الإعلاميتين.

وقد أنشأت اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية، منذ عدة عقود، قواعد واضحة فيما يتعلق بمسألة الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة. وللأسف، لم تحظ هذه المسألة على مدى فترة طويلة بما يكفي من الاهتمام ولم تتم معالجتها على نحو فعال. وفي السنوات الأخيرة، ما انفك عدد الأشخاص المفقودين نتيجة النزاع المسلح يتزايد. وخلف الإحصاءات المفزعة تعيش أسرة تلو الأخرى معاناة لا نهاية لها. ولتلك الأسر الحق في معرفة أماكن وجود أقاربها المفقودين.

إن القرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩)، الذي اعتُمد بالإجماع اليوم، هو أول قرار مواضيعي يعتمده المجلس بشأن مسألة الأشخاص

المفقودين في النزاعات المسلحة. ويبرهن تماما على أن المجلس يولي هذه المسألة أولوية عالية ويتمسك بحزم بالقانون الدولي الإنساني. كما أن للقرار أيضا أهمية بالغة في معالجة مسألة الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة معالجةً فعالةً. وترحب الصين بالقرار، الذي شاركت في تقديمه. وأود أن أثني على حكومة الكويت وبعثتها الدائمة لما تبذلانه من جهود جمة في هذا الصدد.

وإذا ما أردنا أن نعالج مسألة الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة معالجة شاملة، فينبغي لنا القضاء على الأسباب الجذرية لتلك النزاعات. وينبغي لمجلس الأمن أن يفي بإخلاص بمسؤوليته الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين من خلال العمل بنشاط على تشجيع حل الخلافات عن طريق الحوار والمشاورات والمفاوضات السياسية، سعيا لمنع نشوب النزاعات وتسوية المنازعات بالوسائل السلمية والحد من عدد النزاعات المسلحة. ويجب علينا أن نرفض رفضا قاطعا الأفكار البالية مثل صراع الحضارات، وعقلية الحرب الباردة وألعاب المحصلة الصفرية؛ وأن نقيم شراكة بناءة سمتها عدم التحالف وعدم المواجهة من دون استهداف أطراف ثالثة؛ وأن نعمل على استحداث علاقات دولية من نوع جديد، تتسم بالاحترام المتبادل، والإنصاف، والعدالة والتعاون المفيد لكل الأطراف، في إطار مسعى مشترك يرمي إلى بناء مجتمع يُفضي إلى مستقبل مشترك للبشرية.

ووفقا لاتفاقيات جنيف، ينبغي لجميع أطراف النزاع، بما في ذلك البلدان المعنية، أن تتحمل مسؤولياتها عن البحث عن الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة وهي ملزمة بإبلاغ أسر المفقودين بأماكن وجودهم ومساعدة الأسر المشتتة على لمّ شملها. وتتحمل حكومة البلد المعني المسؤولية الأساسية وتضطلع بدور لا يُستعاض عنه. وإذا كان النزاع أمراً لا مناصّ منه، ينبغي للأطراف أن تتخذ تدابير فعالة في أقرب وقت ممكن، وعندما تسمح الظروف بذلك، لمنع اختفاء الأشخاص والحدّ منه.

ومن الضروري تسجيل معلومات عن السجناء وغيرهم من الأشخاص ذوي الصلة، وبذل كل جهد ممكن للبحث عن الأشخاص المفقودين وإقامة قنوات اتصال وتبادل للمعلومات مع أسرهم. وينبغي التحقيق في الحالات التي تنطوي على عدد كبير من الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة من أجل محاسبة المسؤولين عن ذلك، وفقا للقانون المحلي والقانون الدولي ذي الصلة. وفي هذه العملية، ينبغي أن تُحترم السيادة القضائية للبلدان المعنية احتراماً تاماً.

وينبغي أن ينشط المجتمع الدولي في تقديم المساعدة البناءة إلى البلدان المعنية على أساس احترام السيادة الوطنية. ولا بد من تعزيز تبادل المعلومات والخبرات، ومساعدة البلدان المعنية من خلال بناء القدرات في مجالْي العلم والتكنولوجيا، مثل علم الطب الشرعي، ورادار استكشاف باطن الأرض، وتحديد المواقع باستعمال السواتل، في جملة أمور أخرى، ومعالجة مسألة الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة على نحو أنسب. وفي هذا الصدد، تثني الصين بالغ الثناء على اللجنة الدولية للصليب الأحمر لتقيّدها بمبادئ الحياد، والنزاهة والاستقلال، ولاضطلاعها بدور إيجابي في حل مسائل هامة على مر السنين. ويحدونا الأمل في أن تتمكن جميع الوكالات الإنسانية، بروح إنسانية ومهنية، من الاضطلاع بدور بناء في التخفيف من الأثر الإنساني للنزاع المسلح وفي البحث عن الأشخاص المفقودين.

السيد دولاتر (فرنسا) (*تكلم بالفرنسية*): في البداية، أود أن أرحب بوزير خارجية الكويت وأهنئه بحرارة على تولي بلده رئاسة مجلس الأمن، وعلى المبادرة بعقد جلسة اليوم الهامة. وعلى غرار زميلي الألماني، أهنئ الممثل الدائم للكويت وكامل فريقه. والفضل يعود إلى ذلك البلد، الذي عاني من نزاع ترك آلاف الأسر من دون أخبار عن ذويهم، في عقد جلسة، هي الأول من نوعها، للمجلس لتناول مسألة المفقودين في النزاعات المسلحة. وكذلك أشكر السيد بيتر ماورير، رئيس اللجنة الدولية للصليب

الأحمر، والسيدة رينا غيلاني، مديرة شعبة العمليات والدعوة في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، على إحاطتيهما والتزامهما.

إن مسألة الأشخاص المفقودين متأصلة في جميع النزاعات المسلحة، ولكن حدتها زادت بشدة في السنوات الأخيرة. وهذا ما يجعل فرنسا ترحب بالقرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩)، الذي اتخذه المجلس للتو، والذي يعيد بقوة التأكيد على الالتزامات النابعة من القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان بشأن هذا الموضوع. وفي ذلك الصدد، أود أن أسلط الضوء على نقطتين رئيسيتين. الأولى هي ضرورة قيام أطراف النزاع بمنع حدوث هذه المسألة والتصدي لها، وهي مسألة تتعلق بتوفير الحماية لأولئك الذين لم يشاركوا أو لم يعودوا يشاركون في الأعمال العدائية في النزاعات المسلحة، في حين تتعلق النقطة الثانية بالأهمية الحاسمة لحماية الأشخاص من الاختفاء القسري، بما في ذلك في أوقات النزاعات المسلحة.

ونقطة الانطلاق لجهودنا في المجلس هي ضرورة إنفاذ الالتزامات المترتبة على أطراف أي نزاع مسلح بموجب القانون الدولي الإنساني، بقدر ما هي واجب أخلاقي. فمعاناة أقارب المفقودين تتطلب منا ذلك. والألم الناجم عن عدم معرفة ما حدث لأحد من ذويك لا يُطاق ولا عزاء منه. هل ذلك الابن أو الزوج الذي كان عضوا في المعارضة السورية مُحتجز في سجون النظام أم أنه قُتل تحت التعذيب، مثل آلاف المحتجزين؟ ومن سري لانكا وكوسوفو إلى كولومبيا، في كل قارة، تُخلف النزاعات آلاف المفقودين في أعقابها. ولهذا السبب، من الضروري أن يدعو مجلس الأمن الأطراف إلى منع حالات الاختفاء ومساعدة أسر المختفين على لم الشمل والتمكين من تبادل المعلومات المتعلقة بهم وتقديم الدعم لأسرهم. ويجب عليها كذلك ضمان حق الناس في معرفة الحقيقة.

ولتحقيق كل ذلك، من المهم للغاية التعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، التي أود أن أثني على عملها الممتاز مرة أخرى، ولا سيما ''الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين''، التي تدير ''شبكة الروابط العائلية''. ويجب أن يكون عمل الدولة مكملا لجميع الآليات المخصصة والمنظمات الإنسانية في الميدان. وذلك ما تفعله فرنسا في مناطق عملياتها. حيث تُبلغ القوات الفرنسية الصليب الأحمر بشكل منهجي وبأسرع ما يمكن عن الأشخاص الضالعين في الأعمال العدائية الذين تحتجزهم بعد فحصهم طبيا، وتكفل وصول اللجنة إليهم، وفقا للقانون الدولي الإنساني. كما أنها تبلغ البلدان المضيفة عن نقلهم وتكفل لهم الضمانات الكافية من سلطات الدول المعنية، حتى لا يتعرض من يُعادون إليها لخطر الاختفاء القسري. وبعد وقوع القتال، تبلغ القوات الصليب الأحمر بأماكن مقابر من توفوا منهم، والذين يُدفنون بكرامة ووفقا لقواعد القانون الدولي الإنساني. وتسهم فرنسا في الجهود الرامية إلى التعرف على المفقودين والبحث عنهم، سواء كانوا مدنيين أو مقاتلين، مع مراعاة شواغل أقاربهم. وتلك هي نفس التزامات الأطراف الضالعة في النزاعات التي تحترمها فرنسا ذاتها فيما يتعلق بجنودها الذين يُفقدون في المعارك.

وفي الأمم المتحدة، تدعم فرنسا الاعتراف بمركز الشخص المختفي لذوي الخوذ الزرق وتعمل على وضع سياسة تكفل مراعاة الأمم المتحدة بشكل كامل لهذا المركز. إن احترام أسر المختفين ومبادئ المسؤولية والوقاية والجبر على المحك.

وتتعلق نقطتي الثانية بمسألة حالات الاختفاء القسري. فلا يمكن لأي حرب أو ظروف استثنائية أن تبررها. واختفاء أي شخص يشكل جريمة بالغة الخطورة عندما يكون نتيجة لإجراءات متعمدة من قبل الدولة ويعقبه إنكار ذلك الاختفاء أو إخفاء الحقيقة بشأن مصير الشخص المختفي ومكان وجوده. وتشكل ممارسة الاختفاء القسري على نطاق واسع أو منهجي جريمة ضد الإنسانية. وأود أن أشدد، في ذلك الصدد، على الدور الذي تضطلع به المحكمة الجنائية الدولية وآليات التحقيق

التي تتمثل مهمتها في جمع الأدلة على تلك الجرائم. وتلك الجرائم ليست بالتأكيد شيئا من الماضي أو تخص منطقة معينة. وأود أن أُذكر المجلس، في هذا الصدد، بتقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة المعنية بالجمهورية العربية السورية، الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨ والمعنون ''إخطارات الوفاة في الجمهورية العربية السورية''، الذي يصف حقيقة أن عشرات الآلاف من الأشخاص صاروا في عداد المفقودين في سورية بعد وقوعهم في أيدي القوات الموالية للحكومة.

ولا تعدو شهادات الوفاة، إن وُجدت، كونها مهزلة. فهي لا توفر الرد الموثوق الذي تتوقعه الأسر التي تُترك، أحيانا، لسنوات في حالة عدم يقين إزاء الظروف الحقيقية لاختفاء أقاربهم ومصيرهم، أو التي لا تستطيع دفنهم عندما تعلم بموتهم. وتلك الشهادات الصادرة عن النظام لا يمكن أن تعفيه من الجرائم التي لا يزال يتعين عليه الخضوع للمساءلة عليها. وفي هذا السياق، تأسف فرنسا، وهي من بين مقدمي القرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩)، لأن النص لا يشير صراحة إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، التي تشكل أداة بالغة الأهمية لمكافحة الاختفاء في أوقات السلام وكذلك في أوقات الحرب، ولضمان الحق في معرفة الحقيقة. ولذلك، تدعو فرنسا جميع الدول إلى التصديق عليها وإلى التعاون مع الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي ومع اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري.

ختاما، يعيد بلدي التأكيد رسميا على أهمية التمسك باحترام القانون الدولي الإنساني، فيما نحتفل بالذكرى السنوية السبعين لاعتماد اتفاقيات جنيف. ومن المهم أن تتخذ الدول خطوات ملموسة لتعزيز تنفيذها. ولهذا السبب، ستطلق فرنسا، إلى جانب ألمانيا، نداء للعمل الإنساني، وهو ما التزم به وزير خارجيتنا، جان - إيف لودريان، في ١ نيسان/أبريل، جنبا إلى جنب مع نظيره الألماني، هايكو ماس. ويشكل التصديق العالمي على الاتفاقيات ذات الصلة، مثل الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري ونظام روما الأساسي، جزءا من ذلك.

السيد كوزمين (الاتحاد الروسي) (*تكلم بالروسية*): نود أن نشكركم، السيد الرئيس، وزملاءكم في وفد الكويت على الدعوة إلى تناول مسألة الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة. ونعرب عن الامتنان لرئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وكذلك لمديرة شعبة العمليات والدعوة في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية على إسهاماتهما في المناقشة.

شغل موضوع حماية المدنيين، على مدى العشرين عاما الماضية، مكانا خاصا في أعمال المجلس، كما يتضح من القرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩)، الذي اتخذناه اليوم. وقد صوت الوفد الروسي مؤيدا للقرار، مدفوعا بأسباب إنسانية وأملا في أن يساعد القرار الأسر التي تشتتت بفعل الحرب على معرفة مصير ذويها، وربما حتى إنقاذ حياة بعضهم.

ونحن نقدر الدور الذي تضطلع به اللجنة الدولية للصليب الأحمر في هذه المسألة تقديرا عاليا. وكذلك نعتقد أن اللجنة الدولية المعنية بالمفقودين تقوم بعمل ضروري ومفيد، ولا سيما فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى الدول المعنية في التعرف على المفقودين. بيد أننا نتبع النهج المقبول عموما تجاه مصطلح ''المفقودين في النزاعات المسلحة'' باعتبار أنه ينطبق لا على المدنيين وحدهم، بل كذلك على الأفراد العسكريين الذين يظل مصيرهم مجهولا عندما ينتهي النزاع. وللأسف، فإن الواقع الموضوعي هو أن الناس تختفي نتيجة لأي حرب، والأسباب وراء ذلك عديدة. فالحرب شر في حد ذاتها، وسيكون اختزال مسألة المفقودين في النزاعات المسلحة على أنها تمثل حصرا مشكلة تتعلق بالمسؤولية الجنائية الدولية تبسيطا غير مقبول.

وخلال جلسات مجلس الأمن في إطار بند جدول الأعمال ''حماية المدنيين في النزاعات المسلحة''، كثيرا ما نسمع نقطة

مهمة للغاية. إن الدول لديها بالفعل جميع الصكوك القانونية الدولية الضرورية لتخفيف محنة المدنيين في أوقات الحرب. وأنا أشير إلى اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وبروتوكوليها الإضافيين لعام ١٩٧٧. وتتمثل المشكلة في وجود الإرادة السياسية لتنفيذ تلك الوثائق على النحو الواجب، وهذا ينطبق تماما على حالة الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة.

السيد دجاني (إندونيسيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أسوة بالمتكلمين الآخرين، أود أن أرحب بسعادتكم كرئيس لمجلس الأمن وأن أشكر الكويت على عقد هذه الجلسة البالغة الأهمية. وأتطلع إلى المناقشات اللاحقة. وأود أيضا أن أشكر السيد بيتر موريه، رئيس لجنة الصليب الأحمر الدولية، والسيدة غيلاني، مدير العمليات والدعوة في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، على إحاطتيهما الإعلاميتين القيمتين.

ومرة أخرى، شأننا شأن الآخرين، تشيد إندونيسيا بالكويت لتناولها المسألة الصعبة لكن الأساسية المتعلقة بالأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة. كما نهنئكم، سيدي الرئيس، على اتخاذ القرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩) بشأن مسألة الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة، الذي بادرت به الكويت. وإندونيسيا تؤيد القرار، ونعتقد أن تنفيذه سيعزز الجهود الرامية للحيلولة دون فقدان الأشخاص بسبب النزاع المسلح وسيعمل على معالجة وضع هؤلاء الأشخاص بصورة مجدية. وهذه المسألة في الواقع جزء لا يتجزأ من تعزيز جهودنا لحماية المدنيين في النزاعات المسلحة.

وفي الشهر الماضي، خلال رئاسة إندونيسيا لمجلس الأمن، ترأست وزيرة خارجيتنا المناقشة المفتوحة بشأن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة (انظر S/PV.8534). وحماية المدنيين في النزاعات المسلحة جزء مهم من الولاية الدستورية لإندونيسيا، وستظل عنصرا هاما في سياستنا الخارجية.

إن عدد الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة الوارد في تقرير الأمين العام عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة (S/2019/373) يثير الجزع. وقد تلقت لجنة الصليب الأحمر الدولية أكثر من ٢٣ ٠٠٠ طلب بخصوص نزاعين مسلحين اثنين فقط. وكما ذكر السيد موريه صباح اليوم، هناك عدد كبير من المفقودين، وفي عام ٢٠١٨ وحده، سجل أكثر من ٤٥ ٠٠٠ حالة جديدة. مرة أخرى، هذا عدد يثير الجزع، خاصة وأن هذا الرقم، كما قال السيد موريه، ليس سوى غيض من فيض. ولا بد من القيام بعمل في هذا الصدد.

وفي حين أن النزاعات تاريخيا توقع خسائر بين المدنيين، يجب ألا يكون ذلك واقعا مقبولا. وفي هذا السياق، تود إندونيسيا أن تؤكد على النقاط الثلاث ذات الصلة التالية:

النقطة الأولى تتعلق بأهمية الحيلولة دون فقدان الأشخاص نتيجة للنزاع المسلح. وإنشاء مراكز معلومات لتنسيق وتجميع المعلومات أمر ضروري عند نشوب النزاع بغية تقليل عدد المفقودين إلى أدنى حد. وفي الوقت نفسه، يعد توفير التدريب الملائم للقوات المسلحة، وضمان تسجيل المحتجزين، وإعداد الوسائل المناسبة للتعرف على الهوية وإنشاء نظم المعالجة الجيدة الأداء التي تشمل جميع الجهات المعنية من التدابير الضرورية. وينبغي أن تكون الأولوية للوقاية.

ثانيا، إن تطوير ودعم القوانين الوطنية، إلى جانب الوفاء بالمسؤوليات ذات الصلة بموجب الصكوك الإنسانية الدولية، يكتسي أهمية حيوية. واتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وبروتوكوليها الإضافيين لعام ١٩٧٧جزء رئيسي من الإطار القانوني لحماية المدنيين في النزاعات المسلحة. وحتى البلدان التي لم تنضم بعد إلى تلك الصكوك ينبغي لها أن تبذل الجهود لمواءمتها. وينبغي ألا يكون هناك أي نقاش بهذا الشأن. وعلى أطراف النزاع المسلح أن تتحمل المسؤولية الرئيسية عن اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لضمان حماية المدنيين، بما في ذلك الحد من عدد حالات المفقودين.

ثالثا، إن زيادة التعاون والدعم الدوليين وسيلة هامة للمضي قدما في معالجة هذه المسألة. ويمكن أن تؤدي التطورات

في مجال الطب الشرعي إلى تعزيز الجهود للعثور على المفقودين في النزاعات المسلحة وتحديد هوياتهم. كما أن تبادل المعلومات والخبرات في مجال العلوم والتكنولوجيا الحديثة طريقة مفيدة لتقليل عدد الأشخاص المفقودين. ومع ذلك، ينبغي التأكد من توافق هذا الدعم والتعاون للاستجابة لاحتياجات البلد في الصراع، وأن يقدما بناء على طلبه.

أخيرا وليس آخرا، نتفق تماما على أن مسألة الأشخاص المفقودين ينبغي أن تحتل مكانا بارزا في الحوارات وعمليات السلام لحل النزاعات منذ البداية. وينبغي أن نركز على الجانب الإنساني في معالجة هذه المسألة.

وإذ نكرر التأكيد على دعم إندونيسيا لموضوع اليوم، نأمل أن تسهم مداولاتنا بشكل فعال في النهوض بمسألة حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، مع التركيز بشكل خاص على الجانب الإنساني.

السيد ميسا – كوادرا (بيرو) (*تكلم بالإسبانية*): نرحب بعقد هذه الجلسة وبحضوركم، سيدي الوزير، هنا بيننا في جلسة الإحاطة هذه لمجلس الأمن. ونشكر السيد بيتر ماورير، رئيس لجنة الصليب الأحمر الدولية، والسيدة رينا غيلاني، مديرة العمليات والدعوة في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، على إحاطتيهما الإعلاميتين، اللتين وفرتا لنا صورة شاملة ومفصلة لحالة الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة. وفي الوقت نفسه، نود أن ننوه بإسهامهما الخاص في هذا المجال، الذي وصفته لجنة الصليب الأحمر الدولية ذاتها بأنه مأساة خفية.

ومن الواضح أنها مشكلة كبيرة ومستمرة، فبالرغم من صعوبة الحصول على أرقام دقيقة لعدد الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة، فإن البيانات المتاحة تعكس حالة وصفها الأمين العام بأنها مقلقة، حيث يقدر عدد الحالات بعشرات الآلاف.

وعلى الرغم من أن هذه الجهود تواجه عقبات جراء صعوبة الموقف على أرض الواقع، ما يجعل من الصعب البحث عن المفقودين من المدنيين وغيرهم من الأشخاص المشمولين بالحماية، من الممكن اتخاذ تدابير وقائية في هذا السياق، مثل التسجيل الصحيح وتبادل المعلومات وتجنب الأعمال التي تنتهك الالتزامات الدولية بموجب اتفاقيات جنيف.

ونفهم أن وضع الشخص في عداد المفقودين في نزاع مسلح له بُعدان: وضع الضحية، من جهة، وقلق وحزن أقربائه المقربين، من جهة أخرى. وهذا الأخير مكرس في القانون الدولي الإنساني، الذي ينص على حق أفراد الأسرة في معرفة مصير الشخص المفقود، وعلى إعادة رفاته. ويمكن أن ينظر إلى هذه المسألة أيضا باعتبار أنها تتعلق بحقوق الإنسان.

وتتمثل الجوانب الإيجابية لذلك في قيمة التئام الجروح المفتوحة وتخفيف التوترات، لا للأسرة فحسب، بل للمجتمع ككل، بهدف السماح بالمساءلة والمصالحة لاحقا. ونحن ندرك أن هذه الحالة ذات حساسية خاصة في حالة الأطفال المفقودين بالنظر إلى ضعفهم الشديد وعجزهم. ونعتقد أنه يجب أن تكون هناك إجراءات محددة تقوم بها الدولة وإجراءات دولية لمعالجة مثل هذه الحالات، بما في ذلك حمايتهم وتحديد هويتهم.

ونحن مقتنعون بأن التركيز على هذا الوضع والنظر فيه سيساعد على إنشاء آليات مناسبة لتعزيز الممارسات الفضلى وتبادل الخبرات والتقنيات الحديثة والتمويل الطوعي بغية توفير القدرة على الاستجابة الفورية والتعاونية من أجل العثور على المفقودين وتحديد هوياتهم.

في هذا الصدد، وإلى جانب الاعتراف بجهود لجنة الصليب الأحمر الدولية وغيرها من المنظمات والآليات الدولية والإقليمية، نقر بعمل اللجنة الدولية المعنية بالمفقودين، ومقرها في لاهاي. وبهذه المناسبة، نود أن نرحب ونشيد بمبادرة الكويت وريادتها بشأن هذا الموضوع والعمل الممتاز الذي قام به وفدكم، سيدي

الرئيس، والذي مكننا من اتخاذ القرار المهم ٢٤٧٤ (٢٠١٩) بشأن هذه المسألة صباح اليوم، والذي سعدنا بالمشاركة في تقديمه.

السيد ماتجيلا (جنوب أفريقيا) (*تكلم بالإنكليزية*): أود أن أشكر السيدة رينا غيلاني، مديرة شعبة العمليات والدعوة في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة، والسيد بيتر ماورير، رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، على إحاطتيهما الثاقبتين.

لقد شاركت جنوب أفريقيا في تقديم وتأييد مشروع القرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩) بشأن الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة. ومن المشجع أيضا أن نعلم بمشاركة بعض البلدان التي تعاني من النزاعات في تقديم مشروع القرار ونحن نتكلم الآن.

وأود أن أبدأ بالترحيب بعقد هذه الجلسة بشأن هذه المسألة باعتبارها بندا قائما بذاته للمرة الأولى، وإيلائها الاهتمام الذي تستحقه. ونود أن نشكركم، سيدي الرئيس، ورئاسة الكويت، ولا سيما صديقنا السفير العتيبي، على جهودهم الرامية إلى إعطاء الاهتمام اللازم لهذه المسألة البالغة الأهمية. وقد عانت الكويت للأسف من الآثار المدمرة والصدمات النفسية المباشرة المترتبة عليها بسبب لأشخاص المفقودين في حالات النزاع المسلح، مثلما حدث للكثير من البلدان الأخرى. ونأمل في أن تؤدي الجهود والتعاون المستمرين بين الكويت والعراق إلى إنهاء مسألة المفقودين من الرجال والنساء والأطفال في أقرب وقت ممكن.

وبالرغم من أن جنوب أفريقيا تقر بالدور الهام الذي يمكن أن يضطلع به المجلس في التصدي لهذه الظاهرة، لا سيما من خلال معالجة الأسباب الجذرية للنزاع الذي يؤدي إلى فقدان الأشخاص، فإننا نود التشديد على أن المسؤولية الرئيسية عن ذلك تقع على عاتق الدول نفسها. ويجب على الدول أن تكفل رعاية السكان المقيمين داخل حدود ها وحمايتهم، وأن تحرص على حفظ سجل أسرى الحرب على أفضل وجه، مع الحفاظ على قبور المتوفين ووضع العلامات عليها على الوجه الصحيح. وبوسع التكنولوجيا الحديثة أن تساعدنا في تحديد رفات المتوفين بصورة دقيقة، ولا سيما المدفونين في المقابر المجهولة التي تهيمن على المشهد في مناطق النزاع.

ونغتنم هذه الفرصة للترحيب بالدور الإيجابي الذي اضطلعت به اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مساعدة الجهات الوطنية الفاعلة، عند الاقتضاء، على تحديد أماكن الأشخاص المفقودين وتقديم الدعم في المسائل ذات الصلة بالتصدي لهذه الظاهرة المثيرة للقلق، بما في ذلك من خلال التواصل مع أسر المفقودين حيثما كان ذلك ممكنا.

ويساورنا الشعور ببالغ القلق إزاء ارتفاع عدد حالات الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة. ويتجاوز أثر هذه المشكلة الضحايا أنفسهم ذات الأثر الدائم والطويل الأمد على الأسر والمجتمعات المتضررة. ويجب علينا أن نشير أيضا إلى أنه في حالات النزاع المسلح وفي سياق الأشخاص المفقودين هم الأكثر ضعفا – لا سيما النساء والأطفال وكبار السن والأشخاص المشردين – وأنهم بالتالي الأكثر تضررا. ويسبب عدم التيقن بمصير المفقودين صدمات عميقة وينبغي إيلاؤها الاهتمام الواجب من قبل السلطات الوطنية والآليات الإقليمية والمجتمع الدولي على نطاق أوسع. وترى جنوب أفريقيا أنه لا غنى للتعاون الدولي في هذه المسألة، ولا سيما في مجال التطوير والتعاون التقنيين، الأمر الذي قد يساعد في تحديد أماكن الأشخاص المفقودين.

واستنادا إلى خبرتنا الخاصة، تود جنوب أفريقيا تأكيد الدور الهام للحقيقة والعدالة والمصالحة والمساءلة في توطيد مكاسب السلام وتحقيق السلام المستدام. ونود في هذا الصدد، أن نسلط الضوء على أهمية معالجة إعادة رفات الأشخاص إلى بلدانهم الأصلية. وهذا من شأنه أن يساعد في عملية التعافي وتقديم

إجابات للأسر والمجتمعات المتضررة. ونرى فيما يتعلق بحماية المدنيين، أن مسألة الأشخاص المفقودين تعاني من المشاكل نفسها المتعلقة بعدم تنفيذ القانون الدولي الإنساني.

ونود في هذا المنعطف، أن نسلط الضوء على أهمية الأحكام ذات الصلة من اتفاقية جنيف لعام ١٩٤٩ التي نحتفل في الذكرى السنوية السبعين لإبرامها هذا العام، لتوجيه مسؤوليات الدول والأطراف خلال النزاع المسلح. ونود في هذا الصدد، أن نؤكد أهمية آليات المساءلة التي تركز على بناء القدرات الوطنية والإقليمية. وكلما أسرعنا في إعطاء الاعتبار الكامل لجميع المفقودين في جميع النزاعات المسلحة، كلما أسرعنا في الوصول إلى نتيجة قاطعة والتئام الجراح التي سببتها النزاعات، وكلما عجلنا بتحقيق السلام الدائم.

السيد بيكستين دو بيتسويريفا (بلجيكا) (*تكلم بالفرنسية*): أود بداية أن أرحب بكم، سيدي الرئيس، وأنتم تترأسون مجلس الأمن اليوم. وأود أيضا أن أشكركم على عقد هذه الجلسة بشأن هذه المسألة الهامة المتعلقة بالأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة.

وأود أن أشكر السيدة رينا غيلاني والسيد بيتر ماورير على إحاطتيهما. وكما أكدا في وقت سابق، فإن هذه المسألة جديرة بأن تدرج في جدول أعمال المجلس. ولا شك أن تأثير حالات اختفاء الأشخاص على الأفراد والأسر والمجتمعات المحلية من أكثر العواقب المدمرة والمستمرة للنزاعات المسلحة. وقد يمتد عدم اليقين والبحث عن إجابات لعدة أجيال ويسم تاريخ مجتمعات بأكملها، بل ربما يؤدي إلى نشوب نزاعات جديدة.

وإن لتوفير الاستجابة الملائمة في مواجهة هذه التحديات تأثيرا عميقا على قدرتنا على تحقيق الاستقرار والسلام الدائمين في سياقات ما بعد النزاع. وفي رأي بلجيكا أن هذا الرد يستند إلى ثلاثة عناصر: أولا الوقاية والإدارة المبكرة لحالات الاختفاء، ثانيا، مكافحة الإفلات من العقاب، وثالثا، التعاون الدولي.

أولا، وبطبيعة الحال، فإن الوقاية والإدارة المبكرة لحالات الاختفاء من مصلحة الأفراد وأسرهم فضلا عن مصلحة الدول أيضا. ودون الإجراءات اللازمة في الوقت المناسب، ربما يتضاعف العمل اللازم للبحث عن الأشخاص المفقودين، وتتضاعف كذلك معاناة الأسر في انتظار تلك الإجابات. ومن المهم أن نفهم ما تعنيه الوقاية على صعيد الممارسة العملية. ويسرنا أن القرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩) الذي اتخذ اليوم يحدد عدة تدابير ملموسة. وتشمل هذه تسجيل المحتجزين، وتيسير تبادل المعلومات بين أفراد الأسر التي انفصلت عن ذويها، وجمع المعلومات عن المفقودين أو المتوفين وتحديد مواقع الدفن والمقابر، والتصرف السليم مع الرفات بهدف التعرف على المتوفين. وكثيرا ما تكون هذه التدابير بسيطة للغاية إلا أن لها أثرا كبيرا إذا ما نفذت في المراحل المبكرة من النزاع. ويعني اتخاذ مثل هذه الخطوات الحد من المعاناة الإنسانية، والحفاظ على النسيج الاجتماعي والمساعدة والتقليل من مشاعر الاستياء التي قد تؤدي إلى توترات جديدة.

وبهذا أنتقل إلى نقطتي الثانية. وتندرج الكثير من هذه الأمثلة ضمن أحكام القانون الإنساني وحقوق الإنسان الرامية للحيلولة دون اختفاء الأشخاص ومعالجة عواقب اختفائهم. ولا يمكن تجاهل عدم الامتثال لهذه الالتزامات.

ويقيناً أن حالات الاختفاء القسري، سواء كانت في حالات النزاع المسلح أم غير ذلك، أمر غير مقبول وقد تشكل جرائم ضد الإنسانية. وفي هذا السياق، ترحب بلجيكا بالعمل الذي يضطلع به فريق الأمم المتحدة العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، وتدعو الدول إلى الانضمام إلى الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، فضلا عن تنفيذها في إطار تشريعاتها الوطنية. ينظّم هذا الإطار القانوني الدولي التزامات الدول، بما في ذلك مقاضاة ومعاقبة مرتكبي الاختفاء القسري والتعويض للضحايا وأسرهم.

ونعتقد أنه لا يمكن أن ينجح أي جهد لتحقيق المصالحة أو السلام عندما يتم التخلي عن عائلات بأكملها ولا يتم إعطاؤها أي معلومات عن مصير أحبائها المفقودين، ودون أي أمل في التعويض، مع ترك الإفلات من العقاب يسود دون أي رادع.

ثالثاً وأخيراً، أود أن أشدد على أهمية التعاون الدولي على منع حالات الاختفاء ومعالجة آثارها. ويجب ألا نقتصر على التنسيق وتبادل معلومات محددة عن الأشخاص المفقودين، بل يجب أيضاً تبادل الخبرات بين الآليات القائمة. وفي هذا السياق، نشيد بطبيعة الحال بالعمل الدؤوب للجنة الدولية للصليب الأحمر وللوكالة المركزية للبحث عن المفقودين. وتشجع بلجيكا، على وجه الخصوص، مبادرة مشروع اللجنة الدولية للصليب الأحمر بخصوص الأشخاص المفقودين، لأنها تهدف تحديداً إلى ضمان تبادل المعلومات والمشورة والخبرات بمزيد من الفعالية ووضع المعايير التقنية التي يمكن أن تعود بالفائدة على جميع الدول والجهات الفاعلة المعنية.

وأود في الختام أن أهنئكم، سيدي الرئيس، على عقد هذه الجلسة، وعلى تقديم القرار الذي كان لنا شرف المشاركة في تقديمه. إن اتخاذه بتوافق الآراء تجسيد لتوافق الآراء الدولي بشأن المسألة الإنسانية للمفقودين، التي لا تزال تحدياً عالمياً وتتطلب استجابة منسقة.

السيد كوهين (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلّم بالإنكليزية): أود أن أشكركم، سيدي الرئيس، على عقد هذه الإحاطة الإعلامية اليوم وترؤسها. ونشكر أيضاً السيد ماورير، رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، والسيدة غيلاني، مديرة العمليات والدعوة في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، على مشاركتهما اليوم، ونثني على فريقيهما لعملهما الحيوي في التصدي للتحدي العالمي المتمثّل في مسألة الأشخاص المفقودين. لقد سلّطت اللجنة الدولية للصليب الأحمر على هذه المسألة في السنوات الأخيرة ضوءاً تشتد الحاجة إليه على الصعيد الدولي.

كثيراً ما نسمع قصص الأشخاص المفقودين في أوقات النزاع المسلح، بما في ذلك على وجه الخصوص في البلقان والكويت ومؤخراً في العراق وسورية. وكما سمعنا من المتكلمين الآخرين، لا يزال عدة آلاف من المدنيين السوريين في عداد المفقودين بعد ثماني سنوات من النزاع، ونعتقد أن غالبيتهم العظمى من المختفين قسرياً على يد نظام الأسد. لوا بدّ من إطلاق سراح الأشخاص الذين ما زالوا محتجزين ظلماً في سورية. وتستحق أسرهم أن تتلقى معلومات من النظام بشأن مصير أحبائها. إن اتخاذ مثل هذه الخطوات الإنسانية الأساسية سيكون مفيداً في وضع الأساس اللازم لنجاح العملية السياسية في سورية، تمشياً مع القرار ٢٢٥٤ (٢٠١٥).

ومنذ عام ٢٠٠٥، ما فتئت الولايات المتحدة تموّل الجهود الرامية إلى دعم تحديد القبور الجماعية في العراق وتأمينها وحفرها، كما أشار إلى ذلك زميلنا من المملكة المتحدة. لقد تم خطف أكثر من ٦ ٠٠٠ أيزيدي على يد تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في عام ٢٠١٤، ولا يزال حوالي ٣ ٠٠٠ منهم مجهولي المصير، إلى جانب مئات من المسيحيين والمسلمين الشيعة. ونؤيد بقوّة اللجنة الدولية المعنية بالمفقودين في توفيرها التدريب للوزارات العراقية في ما يخصّ إجراء التحقيقات العلمية بشأن المقابر الجماعية وتقديم الدعم إلى أسر الضحايا. وتؤيّد الولايات المتحدة أيضاً فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام في جمع وتخزين وحفظ الأدلة على الفظائع التي يرتكبها تنظيم داعش. لقد تعهدنا مؤخراً بمليوني دولار لدعم أول عمل للفريق على استخراج الجثث، في سنجار.

وبعد أكثر من ٢٠ عاماً على الحرب في البلقان، لا يزال حوالي ١٠ ٠٠٠ شخص مفقودين هناك، وهو رقم يجب علينا جميعاً أن نقف عنده. ونرحّب بالشراكة بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر والآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية

للمحكمتين الجنائيتين من أجل دعم البحث الإنساني عن المفقودين في يوغوسلافيا السابقة.

إن تجربة الكويت بشأن مكان وجود ومصير الأشخاص المفقودين في حد ذاتها تجربة لا ينبغي لأي منا أن ينساها. لقد مرّت حوالي ٢٨ سنة على نهاية حرب الخليج الأولى، ولكن لا يزال من المهم معالجة هذه المسألة ومساعدة أسر الأشخاص الذين لا يزالون في عداد المفقودين على طي الصفحة. وتعمل الولايات المتحدة بدأب على تقديم الصور الساتلية للمساعدة في تحديد رفات من قضوا في النزاع.

وقد تواجه الأسر المشتتة بسبب النزاع معاناةَ عدم معرفة ما حدث لأحبائها، ويمكن لذلك الألم أن يمنع الأقارب الأحياء من الحداد والمصالحة والتعافي. كما يؤثر عدمُ اليقين سلباً على قدرة المجتمع على السعي لتحقيق العدالة والمصالحة. إن الجهودَ المشتركة الرامية إلى معالجة المسألة المعلّقة للأشخاص المفقودين من جانب الكويت والعراق معاً تُعد مثالاً للكيفية التي يتسنى بها للبلدان الخروج من النزاع للعمل بروح من التعاون والصداقة. إنه مثال ينبغي للمجتمع الدولي أن يشيد به كخطوة إيجابية نحو العدالة والمصالحة.

وكما يوضح اتخاذ القرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩) اليوم بالإجماع، بوجود ٦٢ من الأعضاء المشاركين في تقديمه، ينبغي لجميع أطراف النزاع المسلح أن تمكّن الأسر من استجلاء مصير المفقودين وأماكن تواجدهم، بمن فيهم أسرى الحرب. وتوضيحاً لالتزامنا الوطني الخاص بمعالجة هذه المسألة البالغة الأهمية، أنشأت وزارة الدفاع بالولايات المتحدة الأمريكية وكالة تحديد مصير أسرى الحرب/المفقودين في القتال. إن الغاية منها هي الوفاء بالوعد الوطني بتقديم أوفى قدر ممكن من المعلومات عن مصير أفراد الولايات المتحدة المفقودين إلى أُسرهم ومواطنيهم.

ولئن كان من الواضح أنه لا يزال هناك عمل كثير يجب القيام به لمساعدة أسر المفقودين في جميع أنحاء العالم على طي الصفحة، فإننا ما زلنا ملتزمين بالمشاركة في هذه الشراكة مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر وغيرها من الجهات لنفعل كل ما في وسعنا لدعم الجهود الإنسانية لاسترداد الرفات.

إن معرفة مصير المفقودين أمر أساسي، حتى تمتلك الأسر قدراً من اليقين بشأن مصير أحبائها. واتخاذ القرار اليوم هو النداء الجماعي الأول للمجلس لمعالجة هذه الأولوية الإنسانية العالمية. فلنحوّل الآن أقوالنا إلى أفعال.

السيد سينغر ويزينغر (الجمهورية الدومينيكية) (*تكلم بالإسبانية*): نرحّب بعقد هذه الجلسة الهامة وبالتزام الكويت الذي يتضح من حضوركم هنا اليوم، سيدي الرئيس، للنهوض بالمسألة البالغة الأهمية للأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة. وأود أن أشكر السيدة غيلاني والسيد ماورير على إحاطتيهما الإعلاميتين. ونرحّب على نحو خاص باتخاذ المجلس للقرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩) ونشيد به، وهو الذي قدّمه بلدكم، سيدي الرئيس، والذي نتخذ عن طريقه خطوة ثابتة إلى الأمام لمعالجة العواقب الإنسانية للنزاعات المسلحة، وفي هذه الحالة للأشخاص المفقودين والأثر الذي تتركه المشكلة على أسرهم ومجتمعاتهم المحلية.

ونرحّب بالتركيز التنفيذي للقرار، بوصف ذلك خطوة ملموسة نحو المنع والعمل المبكر في معالجة مسألة الأشخاص المفقودين في مسار الاستقرار الدائم والمصالحة والأمن والسلام. ومع ذلك، ما زلنا نعتقد أن هناك مجالاً ليواصل المجلس صقل نهجه إزاء هذه المسألة، ويؤسفنا أنه لا يوجد قرار ينصّ صراحة على حق أسر المفقودين في معرفة أماكن تواجد أحبائها، سواء كانوا مدنيين أو مقاتلين، في الحالات الناجمة عن النزاعات المسلحة. إن عدم معرفة ما إذا كانوا أحياء أو موتى يصيب أسر المفقودين بجراح يصعب أن تلتئم. وذلك يؤدي إلى اضطراب يمكن أن ينتهي به الأمر إلى تقويض المصالحة التي يجب اتباعها بعد تحقق السلام. وفي رأي الجمهورية الدومينيكية، يجب بالتالي

احترام حق الأسر في معرفة مصير أقاربها المفقودين احتراماً كاملاً من قبل جميع أطراف النزاع. وذلك يتطلب العمل الوقائي والإجراءات المبكرة، مثل تسجيل المحتجزين، وتيسير تبادل الأخبار في ما بين أفراد الأسر المتفرّقة، وضمان المعاملة المناسبة والكريمة للرفات البشرية. وهذا الحق مهم بصفة خاصة للنساء والأطفال والمسنين، الذين هم الأكثر ضعفاً في مواجهة هذا النوع من عدم اليقين، والذين يمكن لتجاهل احتياجاتهم الخاصة أن يديم مشاعر الاستياء والاستبعاد على مدى عقود من الزمن، وهو ما سيؤدي بدوره إلى أعمال عنف جديدة.

ونشيد بالجهود التي تبذلها اللجنة الدولية للصليب الأحمر ووكالتها المركزية للبحث عن المفقودين لمعالجة مئات الآلاف من حالات الأشخاص المفقودين. ونشجع الدول على التعاون الوثيق معهما من أجل الوفاء بالتزاماتهما بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، بغية تزويد الأسر بالمعلومات التي طال انتظارها عن أحبائهم الذين اختفوا.

وثمة ثغرات كبيرة في تنفيذ الدول لالتزاماتها بشأن الأشخاص المختفين، من منظور حماية المدنيين وفي إطار القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وقبل كل شيء، يجب على جميع الأطراف أن تتخذ كل التدابير اللازمة لتفادي شن هجمات على المناطق المكتظة بالسكان والهياكل الأساسية المدنية، مما يساعد على منع وفاة الناس أو اختفائهم، ويجب أن نواصل التشديد على ذلك. إلا إنه من المؤسف أن يتصدر المدنيون إحصاءات الوفيات في النزاعات اليوم، على نحو ما لا نزال نشهد في سورية، وليبيا، وأفغانستان، على سبيل المثال لا الحصر. وفي ضوء هذا الوضع المؤسف، يجب أن تتخذ أطراف النزاع كل التدابير الممكنة من أجل توضيح مصير الأشخاص المختفين وتزويد أسرهم بجميع المعلومات المتاحة عن مصير أقاربهم، واحترام رفات الموتى، وإعادتها إلى ذويهم حيثما أمكن. ويجب أن تكون إجراءات استخراج الرفات وتحديد هوية أصحابها وإعادتها وكشف المقابر غير المميزة بعلامة، ذات طابع منهجي.

وفي هذا الصدد، نعتقد أن التدابير الوطنية والإقليمية التي تعزز التعاون، والتدريب، وتبادل الممارسات الجيدة والمعلومات ذات الصلة بشأن الأشخاص المفقودين لا تزال مجالات تنطوي على الكثير مما ينبغي القيام به، وحيث ثمة حاجة لإحراز مزيد من التقدم فيها لمعالجة مسألة مئات الآلاف من الأشخاص المختفين في جميع أنحاء العالم. ونرى أن أسر الأشخاص المختفين، فضلا عن منظمات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية، يمكن أن تقوم بدور بناء وهام في إنشاء آليات وأطر قانونية ووطنية لتلبية احتياجاتها. ومن الضروري بناء الثقة. ولذلك، من الضروري دعم الأسر عن طريق تهيئة الأماكن التي يمكن أن يحصلوا منها على معلومات موثوقة ومحددة بشأن مصير أقاربهم، بما في ذلك ظروف وأسباب اختفائهم أو وفاتهم، والترتيبات الممكنة لعودتهم. ويعد الدعم النفسي والقانوني والاقتصادي والوقائي المقدم لأفراد الأسر الذين لا يزالون يجهلون مكان وجود أحبائهم ضروريا بصفة خاصة لعملية تضميد الجراح والمصالحة. وبالنسبة للجمهورية الدومينيكية، فإن اللجوء إلى القضاء، والمساءلة، ومكافحة الإفلات من العقاب يكتسي نفس القدر من الأهمية وربما أكثر أهمية في هذا السياق.

وختاما، نود أن نشدد على مدى أهمية كفالة أن تتبع الخطوة التي خطوناها إلى الأمام اليوم ممارسة حازمة للإرادة السياسية على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي من أجل الاستجابة بفعالية لمسألة الأشخاص المفقودين، ولكي نتمكن من التطبيق العملي لأحكام القانون الدولي الإنساني والقرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩)، الذي اعتمدناه للتو. ويمكننا، بصورة جماعية وعلى جميع المستويات في المجتمعات المتضررة، أن نبث الأمل والشعور بطي هذه الصفحة للعائلات التي تركها المختفون وراءهم.

السيدة فرونيتسكا (بولندا) (*تكلمت بالإنكليزية*): أود أن أرحب بكم، سيدي الرئيس، في هذه القاعة اليوم وأن أشكركم على مبادرتكم القيمة للغاية. وأود أيضا أن أشكر مقدمي الإحاطتين.

ترحب بولندا باعتماد القرار ٢٤٧٤ (٢٠١٩)، فهو قرار هام وحسن التوقيت بشأن الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة. ونشكر الكويت على جميع ما بذلته من جهود لنشهد اعتماد النص اليوم. ويسرنا أن نكون من بين مقدمي هذا النص، لا سيما وأنه يركز على مسألة ما برحت منذ وقت طويل تمثل مشكلة عالمية، مع فقدان مئات الآلاف من الأشخاص نتيجة للنزاع المسلح أو العنف، سواء في سورية، أو العراق، أو جنوب السودان، أو كولومبيا، أو أوكرانيا أو العشرات من البلدان الأخرى.

وعلى الرغم من أنه من الصعب تقدير الأرقام بالتحديد، فإن ما نعرفه على وجه اليقين هو أنه في الكثير من حالات الأشخاص المفقودين، فإن الأسر تظل في انتظار معرفة أماكن ذويهم، أحيانا لسنوات. علاوة على ذلك، ونظرا لأن الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة هم أيضا أعضاء من مختلف المجموعات العرقية أو الدينية أو غيرها من الطوائف، تظل هذه المجتمعات المحلية أيضا في حالة من عدم التيقن والقلق، الأمر الذي غالبا ما يعوق جهود تحقيق السلام والمصالحة، كل ذلك يحدث بالرغم من أن القانون الدولي بشأن هذا الموضوع في غاية الوضوح.

يجب، أولا، وضع التدابير الوقائية اللازمة قبل اندلاع أي نزاع بفترة كافية، حيث إنها عناصر أساسية كي تكون أي استجابة فعالة وشاملة. ويجب أن تشمل هذه التدابير، ضمن أمور أخرى، بذل جهود منتظمة لتسجيل الأشخاص المسجونين، وإبلاغ أسرهم، وجمع المعلومات وإضفاء الطابع المركزي عليها. كما يجب أن تتضمن المعاملة الكريمة والملائمة للقتلى من جانب السلطات، حيث إن الدول هي من تتحمل المسؤولية الأساسية عن احترام حقوق الإنسان وكفالتها لجميع الأفراد الموجودين داخل أراضيها والخاضعين لولايتها.

وفي الوقت نفسه، في الحالات التي فشلت فيها التدابير الوقائية في تحقيق المنشود، يجب على الدول أن تبذل كل ما في وسعها لتقصي أثر المفقودين وتحديد أماكن وجودهم والتعرف على هويتهم وإعادتهم. ويمكن القيام بذلك بشكل فردي أو جماعي مع دول أخرى وأطراف النزاع أو غيرها من الجهات الفاعلة من غير الدول، عند الاقتضاء. وفي هذا السياق أود مرة أخرى أن أشكر السيد بيتر ماورير، رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، والسيدة رينا غيلاني، مديرة شعبة العمليات والدعوة التابعة لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، لا على إحاطتيهما اليوم فحسب، بل وعلى جهودهما الدؤوبة لتقديم كافة أشكال الدعم للدول والأطراف في النزاعات، بما في ذلك في الجوانب القانونية والفنية، وبناء إقرار دولي بمشكلة الأشخاص المفقودين وأسرهم، وبالتالي تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني عشية الذكرى السنوية السبعين لاتفاقيات جنيف.

ويعد الحق في اللجوء إلى القضاء، متبوعا بسبل الانتصاف الفعالة وتدابير المساءلة، أمرا أساسيا لضمان السلام الدائم والمصالحة. ولهذا السبب، نؤيد تأييدا تاما القرار الذي اعتمد اليوم، ونود أن نواصل التأكيد على التزام جميع الأطراف في النزاعات باحترام مبادئ القانون الدولي الإنساني وقواعده، بما في ذلك عن طريق اتخاذ جميع التدابير الممكنة لمعرفة مصير الأشخاص المعتبرين في عداد المفقودين بسبب النزاع المسلح وتزويد أفراد أسرهم بكل المعلومات المتاحة عن مصيرهم.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٠.